موقف العلماء من إفادة تقدم المعمولات على عواملها الحصر

د/ أسعد عبد الغني السيد الكفراوي
مدرس أصول الفقه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية - بنين - بالقاهرة - جامعة الأزهر

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد

فهذا البحث بعنوان: «موقف العلماء من إفادة تقدم المعمولات على عواملها الحصر» أَعْدَدْتُهُ محاولة مني لبسط المسألة عند الأصوليين؛ لما لاحظته من أن عنايتهم نظريًّا بإفادة تقديم المعمول على عامله الحصر لم تكن عناية مبسوطة، بل تكاد لا تعدو الإشارة العابرة، وإن كانت هذه الإشارة ربما صَاحَبَهَا أن هذه دعوى البيانيين في فن المعاني، مع الإشارة لبعض المخالفين في المسألة، ولذلك حاولتُ التعرف -أيضًا- على رأي علماء البيان مع الأصوليين[1]، مع الحرص على سهولة العبارة، وتوضيح الفكرة، وتحرير المقال، والتوضيح بالمثال، وتحقيق النقول، مع توثيق النصوص.

وجاءت خطتي في البحث مشتملة على مقدمة، وتمهيد، ومطلبين، وخاتمة:

أما المقدمة فتعرضْتُ فيها لسبب اختيار الموضوع مع الإشارة لخطتي فيه.

وأما التمهيد ففي تعريف الحصر، وبيان بعض أدواته، وتعريف العامل والمعمول.

(١) انظر: سبل الاستنباط من الكتاب والسنة للدكتور/ محمود توفيق محمد سعد ص٣٩٣.

وأما المطلب الأول: ففي آراء العلماء في إفادة الحصر من تقدم المعمولات على عواملها.
وأما المطلب الثاني: ففي بعض أحكام هذه المسألة.
وأما الخاتمة: ففي أهم نتائج البحث.
ولقد راعيتُ في بحثي أن أنسِبَ الأقوال إلى قائليها، والآراء إلى واضعيها فإنه من بَرَكَةِ العلم، كما حرصت على عزو الآيات القرآنية إلى سورها، وخرَّجتُ الأحاديث، وترجمتُ للأعلام ترجمة مُعَرِّفَةً بحال كل عَلَمٍ.
وختامًا أسأل الله تعالى -وهو خيرٌ مسؤول وأكرم مأمول- أن يتقبل عملي هذا، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم، وأن يعفو عما قد يكون فيه من زلات، وأن يلهمني الرشد والصواب والهدى في عاجل أمري وآجله، وأن يثبت قدمي على طريق علمه وخدمة شريعته، فهذا هو هدفي المأمول وغرضي المنشود، إنه سميع قريب مجيب الدعاء، وآخر دعوانا أنِ الحمد لله رب العالمين.
وصلِّ اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه والسالكين مسلكه إلى يوم الدين.

دكتور/ أسعد عبد الغني السيد الكفراوي

تمهيد
في تعريف الحصر، وبيان بعض أدواته، وتعريف العامل والمعمول

أولا: تعريف الحصر:

الحصر لغة[1]: الجَمْع، والمَنْعُ، والإحاطةُ، والحَبْسُ، والتَضْييقُ، يقال: حَصَرَه حَصْرًا: إذا ضيَّقَ عليه وأحاط به، جاء في معجم مقاييس اللغة: «الحاء والصاد والراء أصل واحد، وهو الجمع والحبس والمنع»[2] اهـ، والحصر هو القصر فَهُمَا شيء واحد.

واصطلاحا: عَرَّفه الأصوليون والبيانيون بتعريفات لا تَبعُدُ كثيرا عن المعنى اللغوي، ومن هذه التعريفات: «تخصيص شيء بشيء بطريق مخصوص»[3] اهـ، كتخصيص المبتدأ بالخبر بطريق النفي في قوله تعالى: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾[4]، وتخصيص الخبر بالمبتدأ مثل: ما كَاتِبٌ إلا عمرو[5].

ومنها: «إثبات الحكم في المذكور ونفيه عما عداه»[6] اهـ، فهو مُرَكَّب: جزؤه الإثباتي منطوق والسلبي مفهوم؛ إذ يثبت نقيض حكم المنطوق للمسكوت عنه بإحدى أدوات الحصر[7]، وسمي بالحصر؛ لأن الحكم محصور فيه في شيء دون غيره[8].

مثاله: قوله ﷺ:[9] ((إنما الماء من الماء)) أي: إنما يجب الغسل بالماء إذا وجد الماء الذي هو المَنِيُّ، ويُفهَم منه: أن ما ليس بإنزال لا يجب منه الغسل؛ فحصر وجوب الغسل في وجود المني[10].

(١) انظر: العين ٣/ ١١٣، لسان العرب لابن منظور ٤/ ١٩٣، مختار الصحاح ص١٦٧، معجم المصطلحات البلاغية وتطورها د/ أحمد مطلوب ٢/ ٤٤٨.

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢/ ٧٢.

(٣) مختصر المعاني لسعد الدين التفتازاني ص١١٥.

(٤) سورة الحديد من الآية (٢٠).

(٥) انظر: معجم المصطلحات البلاغية وتطورها د/ أحمد مطلوب ٢/ ٤٤٨.

(٦) التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٥٣، وانظر: شرح الكوكب الساطع للسيوطي ١/ ٢٢٤، حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع ١/ ٣٣٨، الكليات ص٥٩، البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري ص٣٢٢.

(٧) انظر: شرح التنقيح للقرافي ص٥٧، ٥٨، حاشية العطار على المحلي على جمع الجوامع ١/ ٣٣٨، الكليات ص٥٩.

(٨) انظر: رفع النقاب عن تنقيح الشهاب ١/ ٥٢٤.

(٩) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ك الطهارة ب «إنما الماء من الماء» ١/ ٢٦٩، رقم (٨٠/ ٣٤٣)، و(٨١/ ٣٤٣)، والترمذي في السنن في أبواب الطهارة ب «ما جاء أن الماء من الماء» ١/ ١٨٦ رقم (١١٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(١٠) انظر: رفع النقاب عن تنقيح الشهاب ١/ ٥٢٤.

ومن هذين التعريفين يظهر أن الحصر له طرفان، محصور: وهو الشيء المخصَّص، ومحصور عليه: وهو الشيء المخصص به، ويظهر ذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾[1]؛ حيث خصص الغرورَ بمتاع الدنيا وحصره فيه، فـ﴿ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ﴾ محصور عليه، و﴿ٱلْغُرُورِ﴾ محصور.

وللحصر تقسيمات كثيرة، وأحكام متنوعة موضعها في «علم البلاغة»، مَنْ أرادها فليطالعها هناك[2]، لكني سأشير لشيء من أدوات الحصر، باعتبار أن تقديم المعمولات على عواملها من أدوات الحصر عند القائلين بإفادة التقديم الحصرَ، ثم لنرى مرتبةَ ومنزلةَ تقديم المعمول بين هذه الأدوات، وكيفية فهم الحصر منها.

ثانيا: أدوات الحصر:

اختلف الأصوليون والبيانيون في عَدِّ أدوات الحصر، حتى إن بعضهم كأبي الوليد الباجي[3] في «إحكام الفصول» قد صرح بأن لفظ الحصر هو «إنما» فقط[4]، والآخرون

---

(١) سورة الحديد من الآية (٢٠).

(٢) من هذه التقسيمات والأحكام: أن الحصر يقع بين المبتدأ والخبر كقوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، وبين الفعل والفاعل، كقولنا: لا ينجح إلا محمد، والفاعل والمفعول، كقولنا: ما شَاهَدَ محمدٌ إلا الحديقة، وبين المفعولين، كقولنا: ما أعطيتُ محمدا إلا كتابا، وما أعطيت كتابا إلا محمدا، فالمثال الأول حصر المفعول الأول في الثاني، وفي المثال الثاني حصر المفعول الثاني في الأول، ويقع -كذلك- بين الحال وصاحبها، كقولنا في حصر وقصر الحال على صاحبها: ما جاء راكضا إلا محمد، وقولنا في قصر صاحب الحال عليها: ما جاء محمد إلا راكضا.

وينقسم القصر بحسب الحقيقة والإضافة إلى قسمين، الأول: قصر حقيقي، وهو ما اختص فيه المقصور بالمقصور عليه بحسب الحقيقة لا يتعداه إلى غيره أصلا، كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الرعد: ١٩]، فالتَّذَكُّرُ صفة لا تتجاوز هؤلاء إلى غيرهم أصلا بحسب الحقيقة والواقع، والثاني: قصر إضافي، وهو ما كان القصر فيه بالإضافة إلى شيء مخصوص لا إلى ما عدا المقصور عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤] فـ(محمد) مقصور على الرسالة بالإضافة إلى شيء آخر، وليس المقصود أن الرسالة مختصة به وحده.

وينقسم القصر باعتبار طرفيه -المقصور والمقصور عليه- إلى قصر صفة على موصوف، وقصر موصوف على صفة، مثال الأول: قولنا: ما في الدار إلا محمد، فقد قصر الوجود في الدار على «محمد» قَصْرَ صفةٍ على موصوف، ومثال الثاني: قوله تعالى: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣] فقد قصرت العبادة على التقريب قَصْرَ موصوفٍ على صفة، انظر: معجم المصطلحات البلاغية وتطورها لأحمد مطلوب ٢/ ٤٤٨ وما بعدها، البيان لكرم البستاني ص٣٤ وما بعدها، جواهر البلاغة للسيد أحمد الهاشمي ص١٧٠ وما بعدها.

(٣) هو: سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب، أبو الوليد الباجي الأندلسي القرطبي ولد سنة ٤٠٣هـ، من مصنفاته: «إحكام الفصول، والإشارة، والحدود» في أصول الفقه، توفي سنة ٤٧٤هـ، وقيل غير ذلك. انظر: ترتيب المدارك ص٨٠٢، مرآة الجنان ٣/ ١٠٨، الديباج المذهب ص١٢٠.

(٤) انظر: إحكام الفصول ١/ ٥١٩؛ حيث صرح بهذا، ونسبه للقاضي الباقلاني، والقاضي أبي جعفر.

مختلفون في عَدِّهَا[1]، وأهم ما ذكروه من هذه الأدوات خمسة، هي [2]:

١ - تَقَدُّمُ النفي قبل إلا: وتقدم النفي قبل «إلا» يشمل جميع أنواع النفي، نحو: «ما قام إلا زيد، ولم يقم إلا زيد، وليس يقوم إلا زيد، ولَمَّا يقم إلا زيد»، وفيها يدل على نفي الحكم وهو القيام عن غير زيد وإثباته له.

نحو قوله ﷺ: ((لا يقبل الله صلاة إلا بطهور))[3] وهنا قد حصر المفعول «صلاة» في

---

(١) حيث نجد مثلا القرافي في «تنقيح الفصول ص٥٧، والعقد المنظوم ١/ ٢٦٤» قد اختار أنها أربعة: إنما، وتَقَدُّمُ النفي قبل إلا، والمبتدأ مع الخبر، وتقديم المعمول، ثم زاد عليها في «نفائس الأصول ٣/ ١٠٧٩، ١٠٨٠» خامسا وهو: الألف واللام التي للتعريف، ووافقه الطوفي في «شرح مختصر الروضة ٢/ ٧٥٤»، وابن جُزَيٍّ في «تقريب الوصول ص٧١» على أنها أربعة كما في التنقيح، والعقد، ونَقَلَ الباجي في «الإحكام ١/ ٥١٩» عن القاضي عبد الوهاب وجماعة من شيوخه أنها أربعة: إنما، والألف واللام التي لاستغراق الجنس، والإضافة، ولفظ ذلك، ثم نقل عن الإمام مالك -رحمه الله تعالى- أن لام كي عنده من حروف الحصر، ونقل هذا الزركشي في «البحر المحيط ٤/ ٥٩» عن الباجي.

وفي «جمع الجوامع لابن السبكي مع تشنيف الزركشي ١/ ٣٥٩» أنها «إنما، وتَقَدُّمُ النفي على إلا، وفصل المبتدأ من الخبر بضمير الفصل، وتقديم المعمول، وهي ما نص عليه الصنعاني في «إجابة السائل ص٢٥٠، ٢٥١»، وزاد عليها الزركشي في «التشنيف ١/ ٣٦٠» تَقَدُّم الخبر على المبتدأ، وفي «البحر المحيط ٤/ ٥٠ وما بعدها «ما يفيد أنها خمسة: تَقَدُّم النفي على إلا، وإنما، وحصر المبتدأ في الخبر سواء أكان الخبر مقرونا باللام أو مضافا، والإتيان بضمير الفصل بين المبتدأ والخبر، وتقديم المعمولات على عواملها، وهذه الخمسة التي ذكرها الزركشي في «البحر المحيط» هي نفس ما ذكره المرداوي في «التحبير ٦/ ٢٩٥٢ وما بعدها».

والتَّقِيُّ السبكيُّ في «الفتاوى ١/ ١٤، ١٥» على أنها ثلاثة: تقديم النفي على إلا، وإنما، والتقديم، وذكر منها الإسنوي في «نهاية السُّول ١/ ٣٠٦» ثلاثة: إلا، وحصر المبتدأ في الخبر، وتقديم المعمول.

وَعَدَّ منها السيوطيُّ في «الإتقان ٢/ ١٣٥: ١٤٠» أربعة عشر طريقا: النفي والاستثناء، إِنَّما بالكسر، أَنَّما بالفتح، العطف بِلَا أو بل، تقديم المعمول، ضمير الفصل، تقديم المسند إليه، تقديم المسند، ذكر المسند إليه، تعريف الجزأين، نحو: (جاء زيد نفسه)، نحو: (إن زيدا لقائم)، نحو: (قائم) في جواب: (زيد إما قائم أو قاعد)، قلب بعض حروف الكلمة.

(٢) انظر هذه الأدوات في: إحكام الفصول ١/ ٥١٦: ٥٢٠، المستصفى للغزالي ٢/ ٢١٢، الإحكام للآمدي ٣/ ١٢١: ١٢٤، شرح تنقيح الفصول للقرافي ص٥٧ وما بعدها، نفائس الأصول ٣/ ١٠٧٨: ١٠٨٠، العقد المنظوم للقرافي ١/ ٢٦٢: ٢٦٥، شرح مختصر الروضة للطوفي ٢/ ٧٣٩ وما بعدها، تقريب الوصول لابن جُزَيٍّ ص٧١، شرح العضد على المختصر ٢/ ١٨٢ وما بعدها، الإيضاح للخطيب القزويني ص١١٢، ١١٣، جمع الجوامع مع شرح المحلي وحاشية البناني ١/ ٢٥٢، ٢٥٣، و٢٥٨ وما بعدها، رفع الحاجب لابن السبكي ٤/ ١٣ وما بعدها، تحفة المسؤول للرهوني ٣/ ٣٥٨ وما بعدها، الردود والنقود للبابرتي ٢/ ٣٩٠ وما بعدها، البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٠ وما بعدها، تشنيف المسامع ١/ ٣٥٩ وما بعدها، الغيث الهامع ١/ ١٢٧، ١٢٨، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٥٢ وما بعدها، الضياء اللامع لحلولو ١/ ٣٦٤ وما بعدها، رفع النقاب ١/ ٥٤٤ وما بعدها، شرح الكوكب الساطع ١/ ٢٢٤ وما بعدها، شرح الكوكب المنير ٣/ ٥١٥ وما بعدها، فواتح الرحموت ١/ ٤٧٥، نشر البنود ١/ ٨٢، ٨٣، إرشاد الفحول ٢/ ٤٧، ٤٨، نثر الورود على مراقي السعود ١/ ١١١، إجابة السائل للصنعاني ص٢٥١، معجم المصطلحات البلاغية وتطورها لأحمد مطلوب ٢/ ٤٥١.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ ابن ماجه في السنن ك الطهارة وسننها ب «لا يقبل الله صلاة بغير طهور» ١/ ١٠٠ رقم (٢٧٢) من حديث ابن عمر، وأبو يعلى الموصلي في مسنده ١١/ ١٠٣ رقم (٦٢٣٠) عن أبي هريرة.

المجرور «بطهور».

٢- **إنما**[١]: مثالها: قوله ﷺ:[٢] ((إنما الولاء لمن أعتق))، ومعناه: أن الولاء للمعتِق، وأن غير المعتِق لا ولاء له، فقد أفاد الحديث إثباتَ الحكم للمنطوق به ونفيه عن المسكوت عنه، وهو معنى الحصر.

وقوله ﷺ:[٣] ((إنما الأعمال بالنيات)) فَحَصَرَ قبولَ الأعمال بالنيات دون غيرها[٤].

وهو يفيد حصر المبتدأ في الخبر في الجملة الاسمية، والفعل في الفاعل في الجملة الفعلية؛ وذلك لأن «إنما» لا يقع بعدها إلا جملة خبرية، اسمية كـ«الولاء لمن أعتق»، و«الأعمال بالنيات»، أو فعلية كقولنا: إنما قام زيد.

فإن وقع بعد «إنما» جملة اسمية: اقتضت حصر المبتدأ في الخبر، كالولاء فيمن أعتق، والأعمال فيما وقع بالنيات، وزيد في القيام في قولنا: إنما زيد قائم، وإن وقع بعدها جملة فعلية: اقتضت حصر الفعل في الفاعل، كالقيام في زيد في قولنا: إنما قام زيد.

ومعنى الحصر: أن المبتدأ لا يكون مُتَّصِفًا إلا بالخبر، وإن كان الخبر صفة لغيره، نحو: إنما زيد قائم، فزيد لا يتصف إلا بالقيام، وإن اتصف بالقيام محمد وأحمد، وكذلك الفعل لا يتصف به إلا الفاعل، وإن اتصف الفاعل بغيره من الأفعال، نحو: إنما قام زيد؛ فالقيام لا يوجد إلا في زيد، وإن وجد من زيد ضرْب، وجلوس، وقَتْل، وأَكْل، وغير ذلك من الأفعال[٥].

---

(١) اعلم بأن القول بأنها تفيد الحصر هو ما ذهب إليه الجمهور -ومنهم: الباقلاني، والغزالي، وإلكيا الهراسي، والشيرازي، والفخر الرازي، والتقي السبكي-، فقد صرحوا بأنها ظاهرة في الحصر محتملة للتأكيد؛ لأنها تفيد النفي والإثبات، فهي إما تفيد نفي المذكور بعدها وإثبات ما عداه، أو إثبات ما بعدها ونفي ما عداه، وهو حقيقة الحصر، وهناك مَنْ ذهب إلى أنها زائدة وليست نافية -كالحنفية، والآمدي، وأبي حيان الأندلسي، ونقله عن البصريين- وقالوا: إنها لا تفيد الحصر، بل تفيد تأكيد الإثبات وحده دون نفي، ولكل فريق أدلته، فلتنظر في المراجع في أول الكلام على هذه الأدوات.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ك البيوع ب «البيع والشراء مع النساء» ٣/ ٧١ رقم (٢١٥٦)، والإمام مسلم في صحيحه ك العتق ب «إنما الولاء لمن أعتق» ٢/ ١١٤١رقم (٥/ ١٥٠٤، ٦/ ١٥٠٤، و١٤/ ١٥٠٤).

(٣) أخرجه البخاري في مواطن عدة منها ما جاء في بدء الوحي ب «كيف كان بدء الوحي» ١/ ٢، ومسلم في صحيحه ك الإمارة ب «قوله ﷺ: إنما الأعمال بالنية» ٣/ ١٥١٥ رقم (١٩٠٧)، وأبو داود في السنن ك الطلاق ب «فيما عني به الطلاق والنيات» ٢/ ٦٥١ رقم (٢٢٠١)، والترمذي في السنن ك فضائل الجهاد ب «ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا» ٤/ ١٧٩ رقم (١٦٤٧)، والنسائي في الصغرى ب النية في الوضوء ١/ ٥٨، وابن ماجه في السنن ك الزهد ب النية ٢/ ١٤١٣ رقم (٤٢٢٧) كلهم من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) انظر: رفع النقاب عن تنقيح الشهاب ١/ ٥٤٢، ٥٤٣.

(٥) انظر: شرح مختصر الروضة للطوفي ٢/ ٧٤٠.

واعلم أن ما يثبت لـ«إنما» مكسورة الهمزة يثبت لـ«أنما» مفتوحة الهمزة؛ لأن «أنَّ» المفتوحة فرعُ «إنَّ» المكسورة -على أصح المذاهب-، وما ثبت للأصل يثبت للفرع حيث لا مُعارِضَ، والأصل انتفاؤه، ومثاله قوله تعالى: ﴿ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا لَعِبٞ وَلَهۡوٞ وَزِينَةٞ﴾[1]، أي أن الدنيا ليست إلا هذه المحقرات، ومما اجتمع فيه الاثنان قوله تعالى: ﴿قُلۡ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ فَٱسۡتَقِيمُوٓاْ إِلَيۡهِ وَٱسۡتَغۡفِرُوهُۗ وَوَيۡلٞ لِّلۡمُشۡرِكِينَ﴾[2][3].

٣- حصر المبتدأ في الخبر: -سواء أكان الخبر معرفا باللام[4]، نحو: العالم زيد، أم بالإضافة، نحو: صديقي عمرو- فإنه يفيد الحصر عند عدم قرينة عهد؛ إذ المراد بالعالِم وبصديقي هو الجنس، فيدل على العموم، ويدل بمفهومه على نفي العلم عن غير زيد، ونفي الصداقة عن غير عمرو، وذلك أن الترتيب الطبيعي أن يقدم الموصوف على الوصف، فإذا قُدِّمَ الوصف على الموصوف معرفا باللام أو الإضافة، أفاد العدول مع ذلك التعريف أن نفي ذلك الوصف عن غير الموصوف مقصود للمتكلم، وإذا كان قد نص على إفادته الحصرَ جماعةٌ، فقد خالف آخرون[5].

ومما يمثل به هنا: قوله ﷺ:[6] ((البينة على المدَّعِي واليمين على المدَّعَى عليه)). فتنحصر البينة في المدعي لا تكون لغيره، وينحصر اليمين في المدعى عليه لا يكون لغيره.

وقوله ﷺ:[7] ((تحريمها التكبير وتحليلها التسليم)) أي: تحريمها منحصر في التكبير،

---

(١) سورة الحديد من الآية (٢٠).

(٢) سورة فصلت الآية (٦).

(٣) انظر: جمع الجوامع مع شرح المحلي ١/ ٢٦٠، ٢٦١، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٥٨، ٢٩٥٩، شرح الكوكب الساطع للسيوطي ١/ ٢٢٥، ٢٢٦، سبل الاستنباط من الكتاب والسنة د/ محمود توفيق سعد ص٣٧٤، ٣٧٥.

(٤) هذه الأداة نص الباجي في «الإحكام ١/ ٥١٩» أن جماعة من شيوخه، والقاضي عبد الوهاب قالوا بها، وكذا القاضي أبو الطيب، وأبو إسحاق الشيرازي، وذكر القرافي في «النفائس ٣/ ١٠٨٠» أن الإمام فخر الدين ذكر في كتاب «الإعجاز» أن الألف واللام التي للتعريف تكون للحصر.

(٥) انظر: البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٢، إرشاد الفحول ٢/ ٤٧.

(٦) أخرجه بهذا اللفظ الترمذي في السنن ك الأحكام ب «ما جاء في أن البينة على المدعي» ٣/ ٦٢٦ رقم (١٣٤١)، والدارقطني في السنن ك الوصايا ب «خبر الواحد يوجب العمل» ٤/ ١٥٧ رقم (٨)، وفي ك في الأقضية والأحكام وغير ذلك ب «في المرأة تقتل إذا ارتدَّت» ٤/ ٢١٨ رقم (٥٣ و٥٤) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم» اهـ.

(٧) أخرجه أبو داود في السنن ك الطهارة ب فرض الوضوء ١/ ٦٣ رقم (٦١)، وك الصلاة ب «الإمام يحدث بعدما يرفع رأسه من آخر الركعة» ١/ ٢٢٣ رقم (٦١٨)، والترمذي في أبواب الطهارة ب «ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور»

فـلا يحرم عليـه الكلام وغيره إلا بالتكبير، ولا يحل ما كان حـلالا له قبل الإحرام بها إلا بالتسـليم؛ وذلـك لأن لفظ «تحريمها» مصـدر مُعَرَّف بالإضافـة إلى الضمير، فأفاد ذلك حصرَ تحريم الصلاة في التكبير، ومثله ((تحليلها التسليم)).

٤- فصـل المبتـدأ عـن الخبر بضمـير الفصل: نحو قوله تعـالى: ﴿أَمِ ٱتَّخَـذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۖ فَٱللَّهُ هُوَ ٱلۡوَلِيُّ﴾[1] أي: فالله هو الولي لا غيره، فلفظ الجلالة مبتدأ، والولي خبره، وقـد فصل بينهـما بضمير الفصل «هو»: فأفاد حصر الخبر «الولي» في المبتدأ «الله»، ومثله: قولـه تعالى: ﴿إِنَّ شَـانِئَكَ هُوَ ٱلۡأَبۡتَرُ﴾[2] أي: هو الأبـتر لا أنت، وقد فصل بين المبتدأ «شانئك» والخبر «الأبتر» بضمير الفصل «هو»؛ فأفاد حصر الخبر في المبتدأ، وقولنا: «زيد هو القائم» فإنه يفيد ثبوتَ القيام لزيد ونفيَه عن غيره، وقد فصل بين المبتدأ «زيد» والخبر «القائم» بضمير الفصل «هو»؛ فأفاد حصر الخبر في المبتدأ.

٥- تقديم[3] المعمولات على عواملها:

وهـو موضـوع البحث، والخـلاف في اعتباره مفيدًا الحـصرَ يأتي إن شـاء الله تعالى، وهو كقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡـتَعِينُ﴾[4] أي: لا نعبد إلا إياك، ولا نسـتعين إلا

١/ ٨ رقم (٣)، وابن ماجه في السـنن ك الطهارة وسـننها ب «مفتاح الصلاة الطهور» ١/ ١٠١ رقم (٢٧٥)، والحاكم في المسـتدرك ١/ ٢٢٣ رقم (٤٥٧) كلهم من حديث علي -رضي الله عنه-، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسـناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه» اهـ.

(١) سورة الشورى من الآية (٩).

(٢) سورة الكوثر الآية (٣).

(٣) ذكـر الزركـشي في «البرهان» عدة أسـباب للتقديم عموما، وليـس تقديم المعمولات فقط، مـن أهمها: أن يكون في التأخير إخلال ببيان المعنى، كقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٞ مُّؤۡمِنٞ مِّنۡ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ يَكۡتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ﴾ [سورة غافر: ٢٨] فإنه لو أخر قوله: ﴿مِّنۡ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ﴾؛ فلا يفهم أنه مبهم.

ومنهـا: لعظمـه والاهتمام به، كما في قولـه تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [سـورة البقرة: ٤٣]، فبدأ بالصلاة؛ لأنها أهم.

ومنهـا: أن يكـون الخاطـر ملتفتا إليه، والهمة معقـودة به، وذلك كقوله تعـالى: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ﴾ [سـورة الأنعام: ١٠٠] بتقديم الجار على المفعول الأول؛ لأن الإنكار متوجه إلى الجعل لله، لا إلى مطلق الجعل.

ومنهـا: الاختصـاص، وذلك بتقديم المفعـول، والخبر، والظرف، والجـار والمجرور، ونحوها على الفعـل، كقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ﴾ [سورة النحل: ١١٤] أي: إن كنتم تَخُصُّونَه بالعبادة.

ومنهـا: أن يكـون التقديم لإرادة التبكيت والتعجيب من حال المذكور، كتقديم المفعـول الثاني على الأول في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُـواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلۡجِنَّ﴾ [سـورة الأنعام: ١٠٠]، والأصـل: الجن شركاء، وقُدِّمَ لأن المقصـود التوبيخ، وتقديم الشركاء أبلغ في حصوله.

انظر: البرهان للزركشي ٣/ ٢٣٣، وما بعدها، البلاغة فنونها وأفنانها د/ فضل عباس ص ٢٣٩، ٢٤٠.

(٤) سورة الفاتحة الآية (٥).

بك، وقوله تعالى: ﴿ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ ﴾ [١] أي: لا يعملون إلا بأمره.

والأصوليون والبيانيون يطلقون المعمول ليشمل المفعول، والجار والمجرور، والحال، والظرف، وتقدم الخبر على المبتدأ؛ حيث إن الخبر معمول للمبتدأ على الصحيح[٢].

فمثال تَقَدُّم المفعول على الفاعل: قوله تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [٣]، أي: لا نعبد إلا إياك، ولا نستعين إلا بك، وقوله تعالى: ﴿ وَإِيَّىَ فَٱرْهَبُونِ ﴾ [٤] أي: خافُونِ وحدي ولا تخافوا سواي، وقوله: ﴿ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ [٥]، أي: اعبد الله وحده ولا تعبد غيره، وقولنا: «إياكِ أعني واسمعي يا جارة»، أي: أعنيك يا جارة ولا أعني سواك.

ومثال تَقَدُّم الجار والمجرور: قوله تعالى حكاية عن الملائكة: ﴿ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ ﴾ [٦]، أي: لا يعملون إلا بأمره، وقوله: ﴿ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [٧]، أي: أتوكل على الله وحده وأنيب وأرجع إليه وحده، لا إلى غيره، وقوله: ﴿ وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ﴾ [٨] أي: نخصه تعالى بالعبادة فنعبده وحده ولا نعبد غيره، وقوله: ﴿ وَلَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [٩]، أي: له وحده ما في السماوات والأرض لا لغيره، وقوله: ﴿ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴾ [١٠]، و﴿ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجْعَىٰٓ ﴾ [١١]، و﴿ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴾ [١٢]، فإنه يدل على انحصار تلك المعاني في هذه المجرورات.

وكقوله تعالى: ﴿ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴾ [١٣]، فقدم «إلى الله» وهو

(١) سورة الأنبياء من الآية (٢٧).
(٢) انظر: البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٩.
(٣) سورة الفاتحة الآية (٥).
(٤) سورة البقرة من الآية (٤٠).
(٥) سورة الزمر الآية (٦٦).
(٦) سورة الأنبياء من الآية (٢٧).
(٧) سورة هود من الآية (٨٨).
(٨) سورة البقرة من الآية (١٣٨).
(٩) سورة الروم من الآية (٢٦).
(١٠) سورة آل عمران من الآية (١٠٩).
(١١) سورة العلق الآية (٨).
(١٢) سورة الأنفال من الآية (٣٦).
(١٣) سورة آل عمران من الآية (١٥٨).

معمول الفعل «تحشرون»؛ لأنه معلق به، والمعنى: تحشرون إلى الله وحده لا إلى غيره.
وقوله تعالى: ﴿ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[1]، فقد قدمت الصلة «عليكم» على عاملها «شهيدا»؛ لأن الغرض اختصاصهم بكون الرسول ﷺ شهيدا عليهم.
ومثال تَقَدُّمِ الظرف[2]: قوله تعالى: ﴿ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ ﴾[3]، أي: علم الساعة يستقل تعالى بمعرفته ولا يشاركه فيه أحد، وقوله تعالى: ﴿ لَهُ ٱلْمُلْكُ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ ﴾[4]، فإنه قدم الظرفين هنا ليدل بتقديمهما على معنى اختصاص الملك والحمد بالله لا بغيره، وقوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ﴾[5]، فإنه قدم الظرف ﴿ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ على عامله ﴿ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ﴾؛ لإفادة قصر الرد إلى أشد العذاب على كونه يقع يوم القيامة، وكقولك: إن إليَّ مصير هذا الأمر، أي: إن مصير الأمر ليس إلا إليَّ.
ومثال تَقَدُّمِ الخبر على المبتدأ: قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ ﴾[6]، أي: عليه وحده لا على أحد سواه، وقولنا: «تميمي أنا»، أي: تميمي لا قيسي.
ومثال تقديم الحال: قولك: جاء راكبا زيدٌ، أي: جاء راكبا لا غير ذلك.

ثالثا: تعريف المعمول والعامل:

المعمولات جمع معمول، ويعني بالمعمول: ما يتغير آخره بالرفع أو النصب أو الخفض أو الجزم بتأثير العامل فيه، والمعمولات كالجار والمجرور، والظروف، والمفاعيل، والحال، كما ظهر من الأمثلة.
والعوامل: جمع عامل، وهو: ما يُحدِث الرفعَ، أو النصبَ، أو الجرَّ، أو الجزم فيما يليه، مثل: الأفعال وأسماؤها، والمصادر وأسماؤها، والصفات وما في معناها، والأدوات التي تنصب المضارع أو تجزمه، وحروف الجر، والمضاف، والمبتدأ.

(١) سورة البقرة من الآية (١٤٣).
(٢) هذا وقد صرح كثيرون بأن تَقَدُّم الظرف لا يفيد الحصر مطلقا، بل يفيده في الإثبات، كقوله تعالى: ﴿ لَهُ ٱلْمُلْكُ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ ﴾، أما إن كان في النفي فإن تقديمه يفيد تفضيل المنفي عنه، كما في قوله تعالى: ﴿ لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ ﴾ أي: ليس في خمر الجنة ما في خمرة غيرها، انظر: البرهان للزركشي ٣/ ٢٣٧، عروس الأفراح ٢/ ١٥١.
(٣) سورة لقمان من الآية (٣٤).
(٤) سورة التغابن من الآية (١).
(٥) سورة البقرة من الآية (٨٥).
(٦) سورة النحل من الآية (٩).

فـإذا نظرنا إلى قوله تعـالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ وجدنا أن قوله: ﴿إِيَّاكَ﴾ معمول ومفعول لقولـه: ﴿نَعْبُـدُ﴾، فـ«نعبد» فعلٌ عَمِلَ النصـبَ في «إياك»، و«إياك» تَغَـيَّرَ آخره نتيجة لتأثير هذا العامل فيه، ومثله: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

والأصـل في العامـل أن يتقـدم على المعمول؛ لأنـه المؤثر، فله القوة والفضـل -اللهم إلا أن يُقَـدَّرَ المتعلـق فعلا فيجـب التأخير؛ إذ الخـبر الفعلي لا يتقدم على المبتـدأ-، والأصل في المعمـول أن يكون متأخرا؛ لأنه محل لتأثير العامـل فيه وداخل تحت حكمه، فإذا تَقَدَّمَ المعمولُ وتأخر العامل فهو على خلاف الأصل[1].

وبعـد أن تعرضـتُ في هذا التمهيد لتعريف الحصر، واسـتعرضتُ بعـضَ أدواته، ومنها تقديـم المعمـولات عـلى عواملهـا، وعرفنا كيـف تفيد الحـصر، أُنَبِّـهُ إلى أن الكثـير منها مختلـف في إفادته الحصرَ، لكـنَّ هذا البحث ليس معنيا إلا ببيان آراء العلماء في إفادة تَقَدُّمِ المعمولات على عواملها الحصرَ، فسأشرع فيه بمشيئة الله تعالى.

(١) انظر: الكليات لأبي البقاء الكَفَوِي ص١٢٧ و٦١٧، الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني ص٦٨، مختصر المعاني للسـعد التفتازاني ص٦٣، مغني اللبيب لابن هشـام ص٧٩٩، جامع الدروس العربية للشيخ مصطفى الغلاييني ضمن عنوان (العامل والمعمول والعمل) على الموسوعة الشاملة.

المطلب الأول
في آراء العلماء في إفادة تَقَدُّم المعمولات على عواملها الحصرَ

عرفنا فيما سبق أن الأصل في المعمول أن يقع بعد عامله، فإذا تَقَدَّم المعمول على عامله، فهل هذا التقدم لمجرد الاهتمام به والإشعار بِمَزِيَّة فيه قُدِّمَ من أجلها، أم أن تقديمه على عامله لإفادة الحصر، أي: إثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه؟ كما في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ هل قُدِّمَ المفعولُ لمجرد الاهتمام، أم قُدِّمَ لحصر العبادة في الله تعالى ونفيها عن غيره؟ وبعبارة أخرى: هل تقديم المعمولات على عواملها يفيد الحصرَ؟

أقول: اختلف العلماء في إفادة تَقَدُّم المعمولات على عواملها الحصرَ[1] -بأن يُثبت هذا التقديمُ الحكمَ للمذكور وينفيه عما عداه- على قولين:

القول الأول: أن تقديم المعمولات على عواملها يفيد الحصر.

---

(١) انظر المسألة في: شرح تنقيح الفصول للقرافي ص٥٧ وما بعدها، العقد المنظوم في الخصوص والعموم للقرافي ١/ ٢٦٤، ٢٦٥، نفائس الأصول للقرافي ٣/ ١٠٨٠، شرح مختصر الروضة للطوفي ٢/ ٧٥٤، تقريب الوصول لابن جُزَيٍّ ص٧١، فتاوى السبكي ١/ ١٢ وما بعدها، تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي ١/ ١٤١، و١/ ٣٣١، و٧/ ١٦٥، و٨/ ٣٢٠، و٤٦٠، رفع الحاجب لابن السبكي ٤/ ٢٣ وما بعدها، جمع الجوامع لابن السبكي مع شرح المحلي وحاشية البناني ١/ ٢٥٣، و٢٥٨، ٢٥٩، جمع الجوامع مع المحلي وحاشية العطار ١/ ٣٢٩، و٣٣٨، ٣٣٩، عروس الأفراح للبهاء السبكي ٢/ ١٥١ وما بعدها، نهاية السول للإسنوي ١/ ٣٠٦، البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٦ وما بعدها، البرهان في علوم القرآن للزركشي ٣/ ٢٣٣ وما بعدها، تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٣٦٠ وما بعدها، شرح التلويح ٢/ ١٢٠، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع لأبي زرعة العراقي ١/ ١٢٧ وما بعدها، التحبير شرح التحرير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٤ وما بعدها، الضياء اللامع شرح جمع الجوامع لحلولو ١/ ٣٦٥ وما بعدها، رفع النقاب عن تنقيح الشهاب للشوشاوي ١/ ٥٥٦ وما بعدها، الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٢/ ١٣٧، و٢/ ١٤٠ وما بعدها، شرح الكوكب الساطع للسيوطي ١/ ٢٢٦ وما بعدها، غاية الوصول للشيخ زكريا الأنصاري ص٣٩، ٤٠، شرح الكوكب المنير لابن النجار ٣/ ٥٢١ وما بعدها، الآيات البينات لابن قاسم العبادي على شرح جمع الجوامع للمحلي ٢/ ٤١، و٥٥، ٥٧، إجابة السائل للصنعاني ص٢٥١، فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت للأنصاري ١/ ٤٧٦، نشر البنود للشنقيطي ١/ ٨٣، تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ١/ ٩، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيراوني للنفراوي ١/ ١٢١، ١٢٢، إعانة الطالبين للبكري ١/ ٨، الكليات لأبي البقاء الكفوي ص١٠٣٢، أضواء البيان للشنقيطي ١/ ٧، و٢/ ٣٨٢، و٦/ ١٦١، نثر الورود على مراقي السعود لمحمد الأمين الشنقيطي ١/ ١١١، و١١٦، التحرير والتنوير لابن عاشور ١/ ١٨١، و٦/ ٢٥٦، و٢٤/ ٩، ١٠، و٣٠/ ٣٦٩، أصول الفقه لمحمد رضا المظفر ١/ ١١٩، فصول الأصول لخلفان السيابي ص٦٥، مناهج الأصوليين في طرق دلالات الألفاظ على الأحكام للدكتور خليفة بابكر ص٢٤٧، دلالات التراكيب دراسة بلاغية للدكتور محمد أبو موسى ص١٨٧: ١٨٩، خصائص التراكيب دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني للدكتور محمد أبو موسى ص٤٠٠: ٤٠٣، مفهوم الحصر وآثاره الفقهية والأصولية لخالد تواتي ص٧٨، ٧٩، و١٢٠: ١٢٤، الآراء الأصولية في المطلق والمقيد والمنطوق والمفهوم للحافظ العراقي وابنه في كتابهما طرح التثريب لأحمد الجهني ص٢٨١.

وهذا القول نَسَبَهُ السيوطي[١] في «همع الهوامع»، وصاحب «إعانة الطالبين» للجمهور[٢]، واختاره القرافي[٣] في «التنقيح، وشرحه، والعقد المنظوم، والنفائس»[٤]، والطوفي[٥] في «شرح مختصر الروضة»[٦]، وابن جزي[٧] في «تقريب الوصول»[٨]، والزركشي[٩] في «البرهان»[١٠]، والسيوطي في «الإتقان، وهمع الهوامع»[١١]، والمرداوي[١٢] في «التحبير»[١٣]، والشيخ زكريا[١٤]

(١) هو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد سابق الدين، الخضيري، السيوطي، الشافعي، ولد بالقاهرة ٨٤٩هـ، مؤلفاته كثيرة تصل إلى الستمائة، منها: «الأشباه والنظائر» الفقهية والنحوية، و«شرح الكوكب الساطع» في الأصول، توفي ٩١١هـ. انظر: الضوء اللامع ٤/ ٦٥، الفتح المبين ٣/ ٦٥.

(٢) انظر: همع الهوامع شرح جمع الجوامع للسيوطي ١/ ١٠، إعانة الطالبين للبكري ١/ ٨.

(٣) هو: أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبد الرحمن، شهاب الدين، أبو العباس القرافي، الفقيه الأصولي المالكي، من مصنفاته: «شرح المحصول، وشرح تنقيح الفصول» في أصول الفقه، و«الذخيرة» في الفقه، توفي ٦٨٤ هـ. انظر: الديباج المذهب ص٦٢، شجرة النور الزكية ص١٨٨.

(٤) حيث نص على أن ما يفيد الحصر أربع أدوات، ثم ذكر منها تقديم المعمولات، انظر: تنقيح الفصول مع شرحه للقرافي ص٥٧، وشرح التنقيح له ص٦٠، والتنقيح مع شرحه للشوشاوي ١/ ٥٥٦، العقد المنظوم في الخصوص والعموم ١/ ٢٦٤، ٢٦٥، نفائس الأصول ٣/ ١٠٨٠.

(٥) هو: سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي، نجم الدين أبو الربيع، الفقيه الأصولي الحنبلي ولد ٦٧٣هـ، من مصنفاته: «شرح الأربعين للنووي»، و«مختصر روضة الموفق»، و«شرح مختصر الروضة» في الأصول، توفي ٧١٦هـ. انظر: مرآة الجنان ٤/ ٢٥٥، ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ٣٦٦.

(٦) انظر: شرح مختصر الروضة ٢/ ٧٥٤، حيث قال -وهو يعدد صيغ الحصر-: «وتقديم المعمولات، نحو ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، أي: لا نعبد إلا إياك، ﴿وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ﴾، أي: لا يعملون إلا بأمره» اهـ.

(٧) هو: محمد بن أحمد بن عبد الله، ابن جُزَيٍّ، الكلبي، الغرناطي، أبو القاسم، ولد ٦٩٣هـ، من مصنفاته: «تقريب الوصول إلى علم الأصول»، و«القوانين الفقهية»، توفي ٧٤١هـ. انظر الديباج المذهب ص٢٩٥، الدرر الكامنة ٣/ ٤٤٦، شجرة النور الزكية ص٢١٣.

(٨) انظر: تقريب الوصول إلى علم الأصول ص٧١، وفيه: «وأدوات الحصر أربعة: إنما، وتَقَدُّمُ النفي أدوات الاستثناء، وتقدم المعمولات، والمبتدأ مع الخبر» اهـ.

(٩) هو: محمد بن بهادر بن عبد الله بن بهادر، بدر الدين الزركشي، ولد ٧٤٥هـ، من مصنفاته: «البحر المحيط، وتشنيف المسامع، وسلاسل الذهب» في الأصول، توفي ٧٩٤هـ. انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣/ ٢٢٧، أنباء الغمر ١/ ٤٤٦، بدائع الزهور في وقائع الدهور ١/ ٢/ ٤٥٢.

(١٠) انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي ٣/ ٢٣٦ وما بعدها، تشنيف المسامع بجمع الجوامع ١/ ٣٦٠.

(١١) انظر: همع الهوامع شرح جمع الجوامع ١/ ١٠، ١١، الإتقان للسيوطي ٢/ ١٣٧، و٢/ ١٤٠ وما بعدها.

(١٢) هو: علي بن سليمان بن أحمد، علاء الدين، أبو الحسن، فقيه أصولي حنبلي، ولد في (مردا) قرب نابلس ٨١٧هـ، من مصنفاته: «الإنصاف» في الفقه، و«التحبير شرح التحرير» في الأصول، توفي ٨٨٥هـ. انظر: الضوء اللامع ٥/ ٢٢٥، البدر الطالع ١/ ٤٤٦، الأعلام ٤/ ٢٩٢.

(١٣) انظر: التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٤، ٢٩٦٥.

(١٤) هو: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين، شيخ الإسلام، ولد ٨٢٦هـ، من مصنفاته: «لب الأصول، وشرحه غاية الوصول» في أصول الفقه، توفي ٩٢٦هـ. انظر: الطبقات الصغرى للشعراني ص٣٧، الطبقات الكبرى للشعراني ٢/ ١١١، شذرات الذهب ٨/ ١٣٤، الأعلام ٣/ ٤٦.

في «غاية الوصول»[١] وإنْ قَيَّدَهُ بقوله: غالبا في الأصح. وابن النجار[٢] في «شرح الكوكب المنير»[٣]، وابن عبد الشكور[٤] في «مسلم الثبوت»[٥]، والصنعاني[٦] في «إجابة السائل»[٧]، والشنقيطي[٨] في «نشر البنود»[٩]، وهو ظاهر اختيار علاء الدين البخاري[١٠] في مقدمة «كشف الأسرار»[١١]، وابن أمير الحاج[١٢] في «التقرير والتحبير»[١٣]، وأمير بادشاه[١٤]

---

(١) انظر: غاية الوصول شرح لب الأصول للشيخ زكريا الأنصاري ص٣٩.

(٢) هو: محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي، تقي الدين، أبو البقاء ابن النجار، الفقيه الأصولي الحنبلي، ولد سنة ٨٩٨هـ، من مصنفاته: «شرح الكوكب المنير» في الأصول، و«منتهى الإرادات، وشرحه» غير تام، توفي سنة ٩٧٢هـ انظر: الأعلام ٦/ ٦، معجم المؤلفين ٨/ ٢٧٦.

(٣) انظر: شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢١، ٥٢٢.

(٤) هو: محب الله بن عبد الشكور البهاري، الفقيه الأصولي الحنفي، من مصنفاته: «مسلّم الثبوت» في الأصول، و«سلم العلوم» في المنطق، توفي ١١١٩هـ. انظر: الفتح المبين ٣/ ١٢٢، الأعلام ٥/ ٢٨٣.

(٥) انظر: مسلم الثبوت مع شرحه الفواتح ١/ ٤٧٦، وفيهما: «(ثم إفادة ما حقه التأخير للحصر) نحو: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ (وتفصيل أنواعها مع ما فيها من الاختلاف فمذكورة في علم المعاني) فلا نذكره» اهـ.

(٦) هو: السيد محمد بن إسماعيل بن صلاح، الكحلاني، ثم الصنعاني، المعروف بالأمير، ولد ١٠٩٩هـ، وتتلمذ على يد علماء صنعاء باليمن، من مصنفاته: «سبل السلام»، و«إجابة السائل» في الأصول، توفي ١١٨٢هـ، انظر: البدر الطالع للشوكاني ٢/ ١٣٢، الأعلام ٦/ ٣٨.

(٧) انظر: إجابة السائل شرح بغية الآمل للصنعاني ص٢٥١، وفيه: «ومن طرقه -يعني الحصر-: تقديم المعمول، نحو: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أي: نخصك بالعبادة والاستعانة» اهـ.

(٨) هو: عبد الله بن إبراهيم العلوي، الشنقيطي، أبو محمد، فقيه مالكي من الشناقطة، تجرد أربعين سنة لطلب العلم في الصحاري والمدن، من مصنفاته: «نشر البنود» في شرح منظومته في أصول الفقه، و«طلعة الأنوار، وشرحها» في الحديث، توفي ١٢٣٥هـ، انظر: الأعلام ٤/ ٦٥، معجم المؤلفين ٦/ ١٨.

(٩) انظر: نشر البنود ١/ ٨٣، وفيه -وهو يعدد أنواع الحصر-: «ومنها: تقديم المعمول» اهـ.

(١٠) هو: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي، من مصنفاته: «كشف الأسرار عن أصول البزدوي» توفي ٧٣٠هـ انظر: تاج التراجم ص ١٢٧، الفوائد البهية ص ٩٤.

(١١) انظر: كشف الأسرار ١/ ٣٣؛ حيث قال تعليقا على قول المصنف: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾-: «وفي تقديم «عليه، وإليه» على الفعل أشار إلى التخصيص، كما في ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، أي: أخصه بتفويض الأمر إليه والاعتماد عليه، وأخصه بالإقبال إليه في جميع الأمور والأحوال» اهـ.

(١٢) هو: محمد بن محمد بن محمد، ابن أمير الحاج، أبو عبد الله، شمس الدين، فقيه من علماء الحنفية، من مصنفاته: «التقرير والتحبير»، و«ذخيرة القصر في تفسير سورة والعصر» وغيرهما، توفي ٨٧٩هـ، انظر: الضوء اللامع ٩/ ٢١٠، شذرات الذهب ٧/ ٣٢٨، الأعلام ٧/ ٤٩.

(١٣) انظر: التقرير والتحبير ١/ ١٨٨؛ حيث قال -وهو يعلق على أن «صديقي زيد» تفيد الحصر-: «وإذ بين أن لا عموم فيه كان حصره بطريق آخر البتة، وهي عنده التقديم، فإنه يفيده كما في: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾؛ لأن «صديقي» موضعه التأخير؛ لأنه خبر عن «زيد» فإذا قُدِّمَ كان الحصر فائدة التقديم» اهـ.

(١٤) هو: محمد أمين بن محمود البخاري، المعروف بأمير بادشاه، فقيه حنفي محقق، من أهل بخارى، كان نزيلا بمكة، من مصنفاته: «تيسير التحرير»، و«شرح تائية ابن الفارض» توفي ٩٨٧هـ، وقيل غير ذلك، انظر: الأعلام للزركلي ٦/ ٤١، معجم المؤلفين ٣/ ١٤٨ مؤسسة الرسالة.

في «تيسير التحرير»[١].

واختاره الزمخشري[٢] في «تفسيره»[٣]، ونسبه إليه جماعة[٤]، وهو مختار الفخر الرازي[٥]، والبيضاوي[٦]، والنسفي[٧]، والخطيب الشربيني[٨]، وابن عجيبة[٩] في تفسيرهم[١٠]، وحكاه جماعة عن البيانيين[١١].

---

(١) انظر: تيسير التحرير لأمير بادشاه ١/ ٦؛ حيث قال: «(والله سبحانه أسأله ذلك) أي: القبول والثواب، وتقديم المفعول لإفادة الحصر، كما في: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾» اهـ.

(٢) هو: محمود بن عمر بن محمد الزمخشري، أبو القاسم، جار الله، ولد ٤٦٧هـ، معتزلي واسع العلم في علوم اللغة وغيرها، من مصنفاته: «الكشاف» في التفسير، و«المفصل في صنعة الإعراب»، و«أساس البلاغة» وغيرها، توفي ٥٣٨هـ، انظر: وفيات الأعيان ٥/ ١٦٨، شذرات الذهب ٤/ ١١٨.

(٣) انظر: الكشاف للزمخشري ١/ ٤٦، و٥٢، و١٥٩، و٤/ ٥٤٧.

(٤) منهم: ابن الأثير في المَثَلِ السائر في أدب الكاتب والشاعر ٢/ ٢١١، وابن أبي الحديد في الفلك الدائر ص٢٤٧، والقرافي في شرح تنقيح الفصول ص٦٠، وفي النفائس ٣/ ١٠٨٠، وأبو حيان في تفسيره ١/ ١٤١، و١/ ٣٣١، و٧/ ١٦٥، و٨/ ٣٢٠، و٨/ ٤٦٠، وبهاء الدين السبكي في عروس الأفراح ٢/ ١٥١، والإسنوي في نهاية السول ١/ ٣٠٦، والكوكب الدري ص٣٧٣، والزركشي في البرهان ٣/ ٢٣٧، والتفتازاني في شرح التلويح ٢/ ١٢٠؛ حيث قال: «وفي الكشاف: إياك نعبد، معناه: نخصك بالعبادة لا نعبد غيرك» اهـ، والشوشاوي في رفع النقاب ١/ ٥٥٦، وابن المبرد في زينة العرائس ص٣٨٠، والسمين الحلبي في الدر المصون عند قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾، وقوله: ﴿وَأَنفُسَهُمْ كَانُواْ يَظْلِمُونَ﴾، علم المعاني لصباح دراز ص١٧١.

(٥) هو: محمد بن عمر بن الحسين، العلامة فخر الدين الرازي، إمام وقته في العلوم العقلية، وأحد الأئمة في العلوم الشرعية، ولد ٥٤٤هـ،من مصنفاته: «المحصول، والمنتخب، والمعالم» في الأصول، توفي ٦٠٦هـ. انظر: مرآة الجنان ٤/ ٧، شذرات الذهب ٥/ ٢١.

(٦) هو: عبد الله بن عمر بن محمد، أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي، من مصنفاته: «منهاج الوصول، وشرح المحصول» في الأصول توفي ٦٨٥هـ. انظر: مرآة الجنان ٤/ ٢٢٠، شذرات الذهب ٥/ ٢١٤.

(٧) هو: عبد الله بن أحمد بن محمود، حافظ الدين، أبو البركات النسفي، له: «المنار، وشرحه كشف الأسرار» في الأصول، توفي سنة ٧١٠هـ. انظر: تاج التراجم ص١١١، الفوائد البهية ص١٠١.

(٨) هو: محمد بن أحمد، شمس الدين، الخطيب الشربيني، القاهري، الشافعي، فقيه مفسر متكلم نحوي، من مصنفاته: «الإقناع، ومغني المحتاج» في الفقه، و«السراج المنير» في التفسير، توفي ٩٧٧هـ، انظر: شذرات الذهب ٨/ ٣٨٤، الأعلام ٦/ ٦، معجم المؤلفين ٨/ ٢٦٩.

(٩) هو: أحمد بن محمد بن المهدي، ابن عجيبة، مفسر، صوفي، مغربي، ولد ١١٦٠هـ، من مصنفاته: «البحر المديد» في التفسير، و«أزهار البستان»، توفي ١٢٢٤هـ انظر: الأعلام ١/ ٢٤٥.

(١٠) انظر: تفسير الفخر الرازي ١/ ٢٧ وما بعدها، الدر المصون في علم الكتاب المكنون للسمين الحلبي عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾؛ حيث قال: «وهو يفيد الاختصاص عند بعضهم، كالزمخشري والرازي، وقد صرح به الرازي –هنا– أعني: تقديم المعمول على عامله» اهـ، تفسير البيضاوي ١/ ٢٠: ٢٢، و١/ ٦٣، و١/ ٣١٠، تفسير النسفي ١/ ٣١، و١/ ٨٥، البحر المديد لابن عجيبة ١/ ٣٣، تفسير السراج المنير للخطيب الشربيني ١/ ١٨.

(١١) انظر: رفع الحاجب لابن السبكي ٤/ ٢٣؛ حيث حكاه عن طوائف البيانيين، وجمع الجوامع لابن السبكي مع المحلي والبناني ١/ ٢٥٨، والكليات لأبي البقاء ص١٠٣٢؛ حيث صرحا بأنه دعوى البيانيين، والتحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٥؛ حيث ذكر أنه قول البيانيين، وشرح الكوكب الساطع للسيوطي ١/ ٢٢٦؛ حيث صرح بأنه المعتمد الذي عليه

القول الثاني: أن تقديم المعمولات على عواملها لا يفيد الحصر، وإنما يفيد الاهتمام بها فقط، وإذا أفاد الحصر فإنما يكون لأمر خارجي.

وهذا القول نَسَبَهُ الإسنوي[1] في «الكوكب الدري» للجمهور[2]، ونسبه -أيضا- هو وجماعة[3] لسيبويه[4]، وحكى ابن المبرد[5] في «زينة العرائس»[6] نقل سيبويه له عن الجمهور.

وإليه ذهب ابن الحاجب[7] في «شرح المفصل» [8]، وأبو حيان[9] في «تفسيره»[10]، وحكاه عنه جماعة[11].

أهل البيان قاطبة، ونشر البنود للشنقيطي ١/ ٨٥ ؛ حيث ذكر أنه يفيد الحصر عند البيانيين.

(١) هو: عبد الرحيم بن الحسن بن علي، جمال الدين الإسنوي، الفقيه الأصولي الشافعي ولد ٧٠٤هـ من مصنفاته: «نهاية السول، والتمهيد، وزوائد الأصول» وغيرها كثير، توفي ٧٧٢هـ. انظر: الوفيات لابن رافع السلامي ٢/ ٣٧٠، الدرر الكامنة ٢/ ٤٦٣، شذرات الذهب ٦/ ٢٢٢.

(٢) انظر: الكوكب الدري للإسنوي ص٣٧٣، وفيه: «تقديم المعمول نحو: «إياك نعبد، وزيدا ضربت، وبعمرو مررت» لا يفيد الحصر عند سيبويه والجمهور، بل تقديمه للاهتمام به» اهـ.

(٣) انظر: فتاوى السبكي ١/ ١٢، رفع الحاجب ٤/ ٢٤، الكوكب الدري ص٣٧٣.

(٤) هو: عمرو بن عثمان بن قنبر، إمام البصريين، سيبويه، أبو بشر، وقيل: أبو الحسن، أخذ عن الخليل، والأخفش، من مصنفاته: «الكتاب» في النحو، توفي ١٨٠هـ. انظر: بغية الوعاة ٢/ ٢٢٩، شذرات الذهب ١/ ٢٥٢، معجم المؤلفين ٨/ ١٠.

(٥) هو: يوسف بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن المبرد، من فقهاء الحنابلة، ولد ٨٤٠هـ، من مصنفاته: «زينة العرائس»، و«مغني ذوي الأفهام»، توفي ٩٠٩هـ، انظر: شذرات الذهب ٨/ ٤٣، الأعلام ٨/ ٢٢٥.

(٦) انظر: زينة العرائس ص٣٨٠، وفيه: «قال سيبويه: الجمهور على أن تقديمه للاهتمام به» اهـ.

(٧) هو: عثمان بن عمر بن أبي بكر، العلامة جمال الدين، أبو عمرو ابن الحاجب، الفقيه المالكي الأصولي، ولد ٥٧٠هـ، وكان من أذكياء العالم، من مصنفاته: «المختصرين» في الأصول، توفي ٦٤٦هـ. انظر: بغية الوعاة ٢/ ١٣٤، شجرة النور الزكية ص١٦٧، ١٦٨.

(٨) انظر: جمع الجوامع مع شرحه للمحلي وحاشية البناني ١/ ٢٥٨، ٢٥٩، رفع الحاجب لابن السبكي ٤/ ٢٣، عروس الأفراح ٢/ ١٥٢، البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٦، البرهان للزركشي ٣/ ٢٣٨، تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٣٧١، الغيث الهامع لأبي زرعة ١/ ١٣٤، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٥، ٢٩٦٦، الإتقان للسيوطي ٢/ ١٤٠ ف (٤٤٧٨)، شرح الكوكب الساطع للسيوطي ١/ ٢٢٦، ٢٢٧، همع الهوامع للسيوطي ١/ ١٠، شرح الكوكب المنير لابن النجار ٣/ ٥٢٢، ٥٢٣، الكليات لأبي البقاء الكفوي ص١٠٣٢.

(٩) هو: محمد بن يوسف بن علي بن يوسف ابن حيان، أثير الدين، أبو حيان الأندلسي الغرناطي، ولد ٦٥٤هـ من مصنفاته: «البحر المحيط»، و«النهر» وغيرها كثير، توفي ٧٤٥هـ انظر: الدرر الكامنة ٤/ ٣٠٢، شذرات الذهب ٦/ ١٤٥، الأعلام ٧/ ١٥٢.

(١٠) انظر: تفسير البحر المحيط ١/ ١٤١، و١/ ٣٣١، و٧/ ١٦٥، و٨/ ٣٢٠، و٨/ ٤٦٠.

(١١) منهم: ابن السبكي في جمع الجوامع ١/ ٢٥٨، ورفع الحاجب ٤/ ٢٣، والزركشي في البحر المحيط ٤/ ٥٦، والبرهان في علوم القرآن ٣/ ٢٣٨، وتشنيف المسامع ١/ ٣٧١، وأبو زرعة العراقي في الغيث الهامع شرح جمع الجوامع ١/ ١٣٤، والمرداوي في التحبير ٦/ ٢٩٦٥، ٢٩٦٦، والسيوطي في الإتقان ٢/ ١٤١ ف (٤٤٧٩)، وشرح الكوكب

واختاره -أيضًا- ابن عطية[١] في تفسيره[٢]، وصاحب «الفلك الدائر»[٣]، والتَّقِيُّ السبكي[٤] في «فتاويه، وغيرها»[٥]، وولده تاج الدين[٦] في «رفع الحاجب»[٧].

وإليه ميل الإسنوي في «نهاية السول، والكوكب الدري»[٨]، ولما كان ابن المبرد متابعا للكوكب الدري كثيرا فيما يذكره في «زينة العرائس»[٩] فقد كانت عبارته أكثر صراحة من الإسنوي في تَبَنِّي هذا القول.

ونسبه القرافي في «شرح تنقيح الفصول، والنفائس» لجماعة دون تسميتهم[١٠]، وذكره

الساطع ١/ ٢٢٦، وهمع الهوامع ١/ ١٠، وابن النجار في شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢٣، وأبو البقاء في الكليات ص١٠٣٢، وانظر: الأسرار البلاغية للتقديم والتأخير في سورة البقرة ص٣٠٢.

(١) هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، أبو محمد الغرناطي، ولد ٤٨١هـ، من مصنفاته: «المحرر الوجيز» في التفسير، توفي ٥٤١هـ، وقيل: ٥٤٦هـ بمدينة لورقة قصد مُرْسِيَّة بالأندلس، انظر: الديباج المُذَهَّب ص١٧٤، ١٧٥، طبقات المفسرين ١/ ٢٦٠، ٢٦١، معجم المؤلفين ٥/ ٩٣.

(٢) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١/ ٧٢، ٧٣، و٤/ ٣١٨.

(٣) انظر: الفلك الدائر على المثل السائر لابن أبي الحديد ص٢٤٥ وما بعدها، البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٧، البرهان للزركشي ٣/ ٢٣٧، الإتقان للسيوطي ٢/ ١٤١ ف (٤٤٨٠)، شرح الكوكب الساطع ١/ ٢٢٧، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٧، شرح الكوكب المنير لابن النجار ٣/ ٥٢٣، ٥٢٤.

(٤) هو: تقي الدين علي بن عبد الكافي بن علي، السبكي، أبو الحسن، قاضي القضاة، ولد ٦٨٣هـ من مصنفاته: «الابتهاج» في الفقه، و«رفع الشقاق في مسألة الطلاق» وغيرها كثير، توفي ٧٥٦هـ. انظر: مرآة الجنان ٤/ ٣٠٠، طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ١٠/ ١٣٩، الوفيات ٢/ ١٧٥.

(٥) انظر: فتاوى السبكي ١/ ١٢ وما بعدها، عروس الأفراح لبهاء الدين السبكي ٢/ ١٥٤، جمع الجوامع مع شرحه للمحلي وحاشية البناني ١/ ٢٥٨، ٢٥٩، رفع الحاجب لابن السبكي ٤/ ٢٤: ٢٦، الغيث الهامع لأبي زرعة ١/ ١٣٥، سبل الاستنباط من الكتاب والسنة د/ محمود توفيق سعد ص٣٩٤ وما بعدها.

(٦) هو: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، قاضي القضاة، تاج الدين السبكي، ولد ٧٢٧هـ من مصنفاته: «الإبهاج»، و«جمع الجوامع»، و«رفع الحاجب» في الأصول، توفي شهيدا بالطاعون سنة ٧٧١هـ. انظر: البداية والنهاية ١٤/ ٣١٦، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣/ ١٤٠.

(٧) انظر: رفع الحاجب لابن السبكي ٤/ ٢٣، وفيه: «والذي يظهر لنا: أن التقديم يفيد الاهتمام، وقد يكون معه الاختصاص، وقد لا يكون، فإن ظهر بدليلٍ انتفاءُ جميع الفوائد عن التقديم سوى الحصر أفاد الحصر» اهـ، وشرح المحلي على جمع الجوامع مع البناني ١/ ٢٥٩، وفيه: «وحاصله: أن التقديم للاهتمام، وقد ينضم إليه الحصر لخارج، واختاره المصنف في شرح المختصر، وأشار إليه هنا بقوله: لدعوى البيانيين» اهـ.

(٨) انظر: نهاية السول ١/ ٣٠٦، وفيه -وهو يذكر بعض أدوات الحصر-: «ومنها: تقديم المعمول على ما قاله الزمخشري وجماعة، نحو: إياك نعبد» اهـ، فأحال القول به للزمخشري وغيره، وكأنه يتبرأ منه.

وفي الكوكب الدري ص٣٧٣ نحو من ذلك؛ حيث قال: «تقديم المعمول نحو: «إياك نعبد، وزيدا ضربت، وبعمرو مررت» لا يفيد الحصر عند سيبويه والجمهور، بل تقديمه للاهتمام به، وقال الزمخشري وغيره: إنه يدل عليه» اهـ.

(٩) انظر: زينة العرائس من الطُّرَفِ والنفائس في تخريج الفروع الفقهية على القواعد النحوية لابن المبرد ص٣٨٠، وفيه: «تقديم المعمول لا يفيد الحصر، قال سيبويه: الجمهور على أن تقديمه للاهتمام به» اهـ.

(١٠) انظر: شرح تنقيح الفصول للقرافي ص٦٠، نفائس الأصول للقرافي ٣/ ١٠٨٠، رفع النقاب عن تنقيح الشهاب

الشيخ زكريا في «غاية الوصول» بلفظ: قيل، دون ذِكْرٍ للقائل[1].

الأدلة والمناقشات

أدلـة القول الأول: استدل القائلـون بأن تَقَدُّمَ المعمولات عـلى عواملها يفيد الحصر على قولهم بأدلة، أظهرها:

١ – الاستقراء[2]؛ حيث قالوا: قد استقرأنا كثيرا من موارد الكلام البليغ من نصوص الشرع، وكلام العرب فوجدنا أنهم يقدمون المعمولات على عواملها عندما يريدون الحصر، وإعطاء الحكم للمقصور عليه ونفيه عما عداه.

فمن النصوص الشرعية الدالة على ذلك[3]: قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[4] أي: نخصك بالعبادة فلا نعبد إلا إياك، ونخصك بالاستعانة فلا نستعين إلا بك، فتقديم المفعول «إياك» في الموضعين أفاد الحصر والقصر، أي: قصر العبادة والاستعانة عليه تعالى، ونفيهما عما سواه.

ومنها: قوله تعالى: ﴿لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾[5] أي: إليه تعالى تحشرون لا إلى غيره.

للشوشاوي ١/ ٥٥٧؛ حيث صرح هو الآخر بأنه ذهب إليه آخرون، دون تسميتهم.

(١) انظر: غاية الوصول للشيخ زكريا الأنصاري ص٣٩، وفيه: «وقيل: لا يفيد الحصر، وإنما أفاده في ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ للقرينة، وهي العلم بأن قائليه –أي المؤمنين– لا يعبدون غير ذلك» اهـ.

(٢) انظر: مختصر المعاني لسعد الدين التفتازاني ص١١٢، الكليات لأبي البقاء الكفوي ص١٠٣٢.

(٣) انظر: الكشاف للزمخشري ١/ ٥٢، و١/ ١٥٩، ٤/ ٥٤٧، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لابن الأثير ٢/ ٢١١، ٢١٢، و٢١٧، شرح تنقيح الفصول للقرافي ص٥٧، و٦٠، نفائس الأصول ٣/ ١٠٨٠، العقد المنظوم ١/ ٢٦٥، شرح مختصر الروضة ٢/ ٧٥٤، كشف الأسرار عن أصول البزدوي ١/ ٣٣، التبيان في البيان للطيبي ص٤٨، عروس الأفراح ٢/ ١٥١، نهاية السول ١/ ٣٠٦، البرهان في علوم القرآن ٣/ ٢٣٦، ٢٣٧، تشنيف المسامع ١/ ٣٦٠، مختصر المعاني للسعد التفتازاني ص١١٢، الغيث الهامع ١/ ١٢٧، ١٢٨، شرح المحلي على جمع الجوامع مع حاشية العطار ١/ ٢٥٣، و٢٥٨، ٢٥٩، ومع حاشية العطار ١/ ٣٢٩، التقرير والتحبير ١/ ١٨٨، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٤، ٢٩٦٥، الضياء اللامع ١/ ٣٦٥، الإتقان في علوم القرآن ٢/ ١٣٧ ف (٤٤٦٧) و٢/ ١١٤٠ ف (٤٤٧٧)، همع الهوامع شرح جمع الجوامع ١/ ١٠، شرح الكوكب الساطع ١/ ٢٢٦، تيسير التحرير ١/ ٦، الكليات لأبي البقاء ص١٠٣٢، إجابة السائل للصنعاني ص٢٥١، حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع ١/ ٣٣٨، الفواكه الدواني للنفراوي ١/ ١٢١، أصول الفقه للمظفر الشيعي ١/ ١١٩، تفسير أبي السعود ١/ ٩، أضواء البيان للشنقيطي ١/ ٧، و٢/ ٣٨٢، و٦/ ١٦١، نثر الورود١/ ١١١، فصول الأصول ص٦٥، مناهج الأصوليين في طرق دلالات الألفاظ على الأحكام ص٢٤٧، مفهوم الحصر وآثاره الفقهية والأصولية ص١٢٢، الآراء الأصولية في المطلق والمقيد والمنطوق والمفهوم ص٢٨١، الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم عند السيوطي في كتابيه الإتقان ومعترك الأقران لنادية الموسوي ص٤٤، دلالات التراكيب للدكتور/ محمد أبو موسى ص١٨٧.

(٤) سورة الفاتحة الآية (٥).

(٥) سورة آل عمران الآية (١٥٨).

ومنها: قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ ۝٢٥ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿لَهُ ٱلْمُلْكُ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[3]، فهذه الظروف كلها لا وجه لتقديمها على عواملها إلا الحصر والاختصاص، والمعنى في الآية الأولى: أن الله تعالى مختص بصيرورة الأمور إليه دون غيره، وفي الثانية: أن الإياب إليه تعالى لا إلى غيره، والحساب عليه وحده لا على غيره، وفي الثالثة: أنه تعالى له الملك وله الحمد وحده لا شريك له فيهما، فهو مختص بهما وحده؛ لأن الملك على الحقيقة له؛ لأنه مُبْدِئ كل شيء ومبدعه والقائم به، وكذلك الحمد؛ لأن أصول النعم وفروعها منه، وأما ملك غيره فتسليط منه واسترعاء، وحمده اعتداد بأن نعمة الله جرت على يده، كما يقول الزمخشري.

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَإِيَّىَ فَٱرْهَبُونِ﴾[4]، وقوله: ﴿بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾[5]، وقوله تعالى: ﴿وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ﴾[6]، وقوله: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾[7]، والمعنى: خَافونِ وحدي ولا تخافوا سواي، واعبد الله وحده وخُصَّه بالعبادة دون غيره، ولا يعملون إلا بأمره، وأتوكل على الله وحده وأنيب وأرجع إليه وحده، لا إلى غيره.

ومنها: قوله تعالى: ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ﴾[8]، وهنا أخرت صلة الشهادة في شطر الآية الأول، وقدمت في شطرها الثاني؛ لأن الغرض في الأول إثبات شهادتهم على الأمم، وفي الثاني اختصاصهم بكون الرسول ﷺ شهيدا عليهم.

ومن أقوال العرب الدالة على الحصر: قولهم: «إياك أعني واسمعي يا جارة»، وقولهم:

(١) سورة الشورى من الآية (٥٣).
(٢) سورة الغاشية الآيتان (٢٥، ٢٦).
(٣) سورة التغابن من الآية (١).
(٤) سورة البقرة من الآية (٤٠).
(٥) سورة الزمر الآية (٦٦).
(٦) سورة الأنبياء من الآية (٢٧).
(٧) سورة هود من الآية (٨٨).
(٨) سورة البقرة من الآية (١٤٣).

«تميمي أنا»، والمعنى: أعنيك يا جارة ولا أعني إلا إياك، وما أنا إلا تميمي[١].

ومما روي عن العرب في ذلك: أن الأصمعي[٢] قد مر ببعض أحياء العرب، فشتمت امرأةٌ رفيقَه، ولم تعين الشتم له دون الأصمعي، ثم التفت إليها رفيقه، فقالت له: إياكَ أعني، فقال للأصمعي: انظر كيف حَصَرَت الشتم فيَّ[٣].

ونوقش هذا الدليل بعدة مناقشات، منها: أن التقديم هنا لا دلالة له على الاختصاص، بل يدل على الاهتمام، وإذا استفيد الاختصاص فمن سياق الكلام لا من تقديم المعمول، فمثلا: قوله تعالى: ﴿بَلِ ٱللَّهَ فَٱعۡبُدۡ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾[٤]، لا يفيد الأمر باختصاص العبادة به تعالى دون غيره من مجرد التقديم، بحيث لو قال: «اعبد الله وكن من الشاكرين» لم يُفِدِ الاختصاصَ، كما تصرحون، بل إنه أفاد الاختصاص من القرينة؛ لأنه تعالى قال: ﴿وَلَقَدۡ أُوحِيَ إِلَيۡكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكَ لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ۝٦٥ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعۡبُدۡ﴾[٥]، وهذا تصريح بالاختصاص؛ لأنه قال: لا تشرك بالله في العبادة فتخسر، بل وَحِّدِ اللهَ، فالاختصاص مفهوم من سياق الكلام، لا من تقديم المفعول، ولذلك لو قال: بل اعبد الله؛ لأفاد الاختصاص كذلك[٦].

ومنها: أن التقديم في قوله تعالى: ﴿بَلِ ٱللَّهَ فَٱعۡبُدۡ﴾[٧] لو كان مفيدا الحصَر والاختصاصَ، لكان التأخير في قوله تعالى: ﴿فَٱعۡبُدِ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا﴾[٨] مفيدا عدمه؛ لكونه نقيضه، وهذا لم يقل به أحد، بل التقديم والتأخير سواء[٩].

---

(١) انظر: شرح تنقيح الفصول للقرافي ص٦٠، نفائس الأصول ٣/ ١٠٨٠، تشنيف المسامع ١/ ٣٦٠، الغيث الهامع ١/ ١٢٨، رفع النقاب عن تنقيح الشهاب للشوشاوي ١/ ٥٥٧، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٥، الضياء اللامع ١/ ٣٦٥، شرح الكوكب الساطع ١/ ٢٢٦، شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢٢، دلالات التراكيب للدكتور/ محمد محمد أبو موسى ص١٨٧.

(٢) هو: عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمع، أبو سعيد الأصمعي، راوية العرب، وأحد أئمة العلم باللغة والشعر، ولد ١٢٢هـ، من مصنفاته: «نوادر الإعراب»، و«الأضداد»، و«المترادف»، توفي ٢١٦هـ، انظر: الأعلام ٤/ ١٦٢، معجم المؤلفين ٦/ ١٨٧.

(٣) انظر: شرح تنقيح الفصول للقرافي ص٦٠، رفع النقاب للشوشاوي ١/ ٥٥٧، ٥٥٨.

(٤) سورة الزمر الآية (٦٦).

(٥) سورة الزمر الآيتان (٦٥، ٦٦).

(٦) انظر: الفلك الدائر لابن أبي الحديد ص٢٤٧، الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم عند السيوطي ص٤٤.

(٧) سورة الزمر من الآية (٦٦).

(٨) سورة الزمر من الآية (٢).

(٩) انظر: البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٧، تشنيف المسامع ١/ ٣٧١، الغيث الهامع ١/ ١٢٨، التحبير للمرداوي

ويجاب عليه: بأن هذا فيه نظر، بل ذلك يدل على عدم المساواة، فإنه حيث أَخَّر المعمول أتى بما ينوب عن التقديم، وهو قوله: «مخلصا»، ولو لم يذكره مع التقديم دل على إفادته الاختصاص والحصر[١].

وبعبارة أخرى: إنه لا تَلَازُمَ بين الأمرين، فإن تأخير المفعول غير مستلزِم الحصرَ ولا عدمَه، ولا يلزم من عدم لزوم إفادةِ الحصر إفادةُ نفيه، والحاصل: أن القصد إنْ تعلَّقَ بعبادة الله تعالى فقط أُخِّر المفعول، وإنْ تعلَّقَ بعبادته وعدم عبادة غيره قُدِّم، وأما قوله: ﴿ فَٱعۡبُدِ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا ﴾ فـ(مخلصا) أغنى عن إفادة الحصر في الآية الأولى[٢].

ومنها: أن التقديم في قوله تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ﴾[٣]، ليس للاختصاص والحصر، بل التقديم هنا لمكان نظم الكلام ومراعاة السجع الذي ورد في الآيات السابقة على حرف النون، فلو قال: نعبدك ونستعينك لزالت طلاوة السجع النظمي[٤].

وهذا لا يخفى على أحد فضلا عن أرباب البيان، وعلى نحوٍ منه وَرَدَ قولُهُ تعالى: ﴿ فَأَوۡجَسَ فِي نَفۡسِهِۦ خِيفَةٗ مُّوسَىٰ ٦٧ قُلۡنَا لَا تَخَفۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡأَعۡلَىٰ ﴾[٥]، وتقديره: فأوجس موسى في نفسه خيفة، وإنما قدم المفعول على الفاعل، وفَصَلَ بين الفعل والفاعل بالمفعول، وبحرف الجر؛ قصدا لتحسين النظم[٦].

وأيضا: فالحصر في الآية وارد من جهة العلم بأن غيره تعالى لا يُعبد ولا يُستعان؛ بدلالة أن هناك آيات لا يطرد فيها ذلك، فإن قوله تعالى: ﴿ أَفَغَيۡرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبۡغُونَ ﴾[٧] لو جعل في معنى: ما يبغون إلا غير دين الله، وهمزة الإنكار داخلة عليه لزم أن يكون المنكر الحصر، لا مجرد بغيهم في دينه، ولا شك أنه منكر أيضا[٨].

٦/ ٢٩٦٦، شرح الكوكب الساطع ١/ ٢٢٦، ٢٢٧، شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢٢، ٥٢٣، الآيات البينات ٢/ ٥٧، حاشية العطار على المحلي على جمع الجوامع ١/ ٣٣٨، سبل الاستنباط ص٣٩٧.

(١) انظر: البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٧.

(٢) انظر: عروس الأفراح ٢/ ١٥٢، تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٣٧١، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٦، شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢٣، حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع ١/ ٣٣٨.

(٣) سورة الفاتحة آية (٥).

(٤) انظر: المثل السائر لابن الأثير ٢/ ٢١٢، الفلك الدائر لابن أبي الحديد ص٢٤٧.

(٥) سورة طه الآيتان (٦٧، ٦٨).

(٦) انظر: المثل السائر لابن الأثير ٢/ ٢١٢.

(٧) سورة آل عمران من الآية (٨٣).

(٨) انظر: فتاوى السبكي ١/ ١٣، عروس الأفراح ٢/ ١٥٣، رفع الحاجب ٤/ ٢٥، تشنيف المسامع ١/ ٣٧٤، شرح

ويمكن أن يجاب على هذا الجزء من المناقشة: بأنه إن كان التقديم يقتضي الاختصاص فلا مانع من أن يكون المراد من قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ كِلَا الأمرين معا: الاختصاص، ومراعاة نظم الكلام وسجعه، ولا منافاة بين المطلوبين[1].

ومثل -إياك نعبد-: قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ﴾[2]، وقوله: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾[3]، فالظروف لم تقدم في هاتين الآيتين للاختصاص، وإنما قدمت لمراعاة الحسن في نظم الكلام[4].

ويجاب -أيضا-: بأنه لا مانع أن يكون المراد من الآيتين كلا الأمرين معا: الاختصاص، ومراعاة الحسن في نظم الكلام.

٢- أن التقديم يستدعي سبْقَ الخطأ من المخاطب في الفاعل أو المفعول أو غير ذلك، وإصابته في الفعل -مثلا- فيضطر مَنْ يخاطبه إلى استعمال أسلوب التقديم ليرده إلى الصواب، فإذا قلت: «أنا ضربت زيدا» كان المدلول: ضربت زيدا ولم يضربه غيري؛ لأنك إذا أثبتَّ غيرَ معتَقَدِهِ استدعى المقامُ نفيَ معتَقَدِهِ.

وإذا قلتَ: «ما زيدا ضربتُ» كان المفهوم: ما ضربت زيدا وضربت غيره؛ لأنك إذا نفيت معتقده استدعى إثبات غيره، فيجتمع إثبات منفيه مع نفي مثبته، فذلك معنى الحصر[5].

أدلة القول الثاني: استدل القائلون بأن تقديم المعمولات على عواملها لا يفيد الحصر، وإنما يفيد الاهتمام بها فقط، وإذا أفاد الحصر فإنما يكون لأمر خارجي بعدة أدلة، منها:

١- أن التقديم في قوله تعالى: ﴿بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ﴾[6] لو كان مفيدًا الحصر والاختصاص، لكان التأخير في قوله تعالى: ﴿فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا﴾[7] مفيدا عَدَمَه؛ لكونه نقيضه، وهذا لم يقل به أحد، بل التقديم والتأخير سواء[8].

المحلي وحاشية ابن قاسم العبادي ٢/ ٥٦، ٥٧، شرح الكوكب الساطع ١/ ٢٢٧، ٢٢٨، غاية الوصول ص٣٩، الآيات البينات ٢/ ٥٦، الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم عند السيوطي ص٤٥.

(١) انظر: الفلك الدائر لابن أبي الحديد ص٢٤٧، ٢٤٨.

(٢) سورة الشورى من الآية (٥٣).

(٣) سورة هود من الآية (٨٨).

(٤) انظر: المثل السائر لابن الأثير ٢/ ٢١٨.

(٥) انظر: التبيان في البيان للطيبي ص٤٨.

(٦) سورة الزمر من الآية (٦٦).

(٧) سورة الزمر من الآية (٢).

(٨) انظر: البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٧، تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٣٧١، الغيث الهامع ١/ ١٢٨، و١٣٤،

ويجاب: بأنه لا تَلَازُمَ بين الأمرين، فإنَّ تأخير المفعول غير مستلزم الحصرَ ولا عدمه، ولا يلزم من عدم لزوم إفادة الحصر إفادة نفيه، والحاصل: أن القصد إن تعلق بعبادة الله تعالى فقط أخر المفعول، وإن تعلق بعبادته وعدم عبادة غيره قدم، وأما قوله: ﴿ فَٱعۡبُدِ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا ﴾ فـ«مخلصا» أغنى عن إفادة الحصر في الآية الأولى[1].

فذلك يدل على عدم المساواة؛ لأنه حيث أخر المعمول أتى بما ينوب عن التقديم، وهو قوله: ﴿ مُخۡلِصٗا ﴾، ولو لم يذكره مع التقديم دل على إفادته الاختصاص والحصر[2].

٢- أن دعوى الحصر تنتقض بقوله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ﴾[3]؛ إذ يلزم على قاعدة الحصر: أن الله تعالى عالم بالأعمال دون غيرها، وذلك باطل بالإجماع.

ويجاب عليه: بأن هذا المفهوم قد عارضه صريح، فيقدم الصريح عليه، وهو قوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ﴾[4]، وقوله: ﴿ قَدۡ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عِلۡمٗا ﴾[5]، وقوله: ﴿ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَيۡءِۭ بَصِيرٞ ﴾[6]، وقوله: ﴿ وَأَحۡصَىٰ كُلَّ شَيۡءٍ عَدَدٗا ﴾[7] [8].

٣- ما استدل به أبو حيان وغيره -في رد دعوى الاختصاص- بأن سيبويه قد قال: إن التقديم للاهتمام والعناية، لا للاختصاص، فإنه قال: إنهم يُقدِّمون الذي شأنه أهم، وهُم ببيانه أَعْنَى[9]، وأنه ذكر أن الاهتمام والعناية في التقديم والتأخير سواء، كما في "ضرب زيدٌ عَمْرًا، وضرب عَمْرًا زيدٌ" فكما أن هذا لا يدل على الاختصاص فكذلك مثالنا[10].

التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٦، شرح الكوكب الساطع ١/ ٢٢٦، ٢٢٧، شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢٢، ٥٢٣، الآيات البينات ٢/ ٥٧، حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع ١/ ٣٣٨، مفهوم الحصر ص١٢١.

(١) انظر: تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٣٧١، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٦، شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢٣، حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع ١/ ٣٣٨.

(٢) انظر: البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٧.

(٣) سورة هود من الآية (١١٢)، وسورة فصلت من الآية (٤٠).

(٤) سورة الحجرات من الآية (١٦).

(٥) سورة الطلاق من الآية (١٢).

(٦) سورة الملك من الآية (١٩).

(٧) سورة الجن من الآية (٢٨).

(٨) انظر الدليل ومناقشته في: رفع النقاب عن تنقيح الشهاب للشوشاوي ١/ ٥٥٩، ٥٦٩.

(٩) انظر: الكتاب لسيبويه ١/ ٣٤.

(١٠) انظر: تفسير البحر المحيط ١/ ١٤١، الفلك الدائر ص٢٤٥، فتاوى السبكي ١/ ١٢، رفع الحاجب ٤/ ٢٤، تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٣٧١، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٦، شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢٣، حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع ١/ ٣٣٨، مفهوم الحصر وآثاره الفقهية والأصولية ص١٢١.

وأجيب: بأنه لا حجة فيه؛ لأن سيبويه ذكره في باب الفاعل الذي يتعداه فعله إلى مفعول، قال: وذلك كقولهم: ضرب زيدا عبدُ الله، ثم قال: كأنهم يقدمونه... إلى آخره، وهذا ليس من محل النزاع؛ لأن الكلام في تقديم المعمول على العامل، لا في تقديمه على الفاعل، فإن قلت: فقد ذكره في باب ما يكون الاسم فيه مبنيًّا على الفعل؛ حيث قال: وذلك قولك: زيدا ضربتُ؛ فالاهتمام والعناية هنا في التقديم والتأخير سواء، مثله في: "ضرب زيد عَمْرًا، وضرب زيدا عمرو"، فهذا وإن كان محل النزاع إلا أنه لا حجة فيه؛ لأنه إنما ذكره من الجهة التي شابَهَ بها تقديمَ الفاعل على المفعول أو بالعكس في المثالين، وليس فيه من هذه الجهة إلا الاهتمام، ولا يبقى ذلك الذي اختص بها إذا تقدم على العامل إلا الحصر(١١).

وأيضا: فإنه يمكن تنزيل كلام سيبويه -أن الاهتمام والعناية في التقديم والتأخير سواء- بالنسبة إلى أصل الإسناد والواقع في الكلام وربط الفعل بالفاعل والمفعول، لا بالنسبة إلى ما يُلمَح من معنى آخر زائد على ذلك، وأن التقديم يُشعِر بالاهتمام والاعتناء، ولا يلزم من ذلك نفي الاختصاص والحصر(١٢)، فالاهتمام لا ينافي الاختصاصَ، ولا يلزم من إثباته نفي الاختصاص، نعم الاختصاص لازم لتقديم المعمول غالبا، فقد يكون لمجرد الاهتمام والتَّبَرُّكِ والتَّلَذُّذِ بذكره وغير ذلك(١٣).

٤- مما يدل على أن التقديم للاهتمام والاعتناء بالمفعول لا للحصر: أن أعرابيًّا سَبَّ آخر، فأعرض عنه، وقال: إياك أعني، فقال له: وعنك أُعْرِض.

فهنا قَدَّم كل واحد منهما الأهم بالنسبة له، و﴿ إِيَّاكَ ﴾ التفات من الغيبة؛ إذ لو جرى الكلام على نسق واحد لكان التعبير بـ"إياه"، وهذا الانتقال من فنون البلاغة، وهو الانتقال من الغيبة للخطاب أو التكلم، ومن الخطاب للغيبة أو التكلم، ومن التكلم للغيبة أو الخطاب(١٤).

٥- أن دعوى إفادة التقديم الحصرَ تنتقض بما كَثُرَ التصريح به في القرآن الكريم من تقديم

(١١) انظر: البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٧، تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٣٧١، ٣٧٢.

(١٢) انظر: تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٣٧٢، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٦، شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢٣، مفهوم الحصر وآثاره الفقهية والأصولية ص١٢٣.

(١٣) انظر: حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع ١/ ٣٣٨.

(١٤) انظر: تفسير البحر المحيط ١/ ١٤١.

المعمول مع عدم الحصر، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ﴾[1] فهذا الخطاب لم يكن مختصا بآدم عليه السلام، بل إن حواء كانت مخاطَبَة به كذلك[2].

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِهِمْ﴾[3] ولا يدل ذلك على أن غير الرواسي لم يجعله الله تعالى في الأرض، وقوله: ﴿إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ﴾[4] ولا يدل ذلك على أنها ما نفشت إلا فيه؛ لأن النفش انتشار الغنم من غير راع، سواء أكان في حرث أم في غيره، وقال تعالى: ﴿وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ﴾[5] فقدم الظرف، ولا يدل ذلك على أنه لم يشهد إلا حكمهم، وقال: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُۥ زَوْجَهُۥٓ﴾[6] ولا يدل على أنه تعالى لم يصلح زوج أحد قط إلا زوج زكريا[7].

وكذلك تنتقض دعوى الحصر بقوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا ۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۖ﴾[8] فإنه لا يدل على اختصاص إسحاق ويعقوب بالهداية؛ لأنه تعالى قد هدى غيره ممن كان في زمانه[9].

وتنتقض دعوى الحصر -أيضا- بقوله تعالى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾[10]، وفي آية أخرى: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾[11] فلو قلنا بلزوم الحصر لتقديم المفعول؛ لكان المعنى: أنهم لا ينصرون أنفسهم، ولكن ينصرون غيرها، وهذا خطأ؛ لأن الفعل غير ثابت قطعا، فهذه الآلهة لا تنصر أحدا غيرها كما لا تنصر نفسها، وتقديم المفعول

(١) سورة طه الآية (١١٨).
(٢) انظر: الفلك الدائر ص٢٥٨، تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٣٧٣، البحر المحيط ٤/ ٥٨، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٧، شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢٣، ٥٢٤، مفهوم الحصر ص١٢١.
(٣) سورة الأنبياء من الآية (٣١).
(٤) سورة الأنبياء من الآية (٧٨).
(٥) سورة الأنبياء من الآية (٧٨).
(٦) سورة الأنبياء من الآية (٩٠).
(٧) انظر: الفلك الدائر ص٢٤٦، وص٢٥٧، ٢٥٨، البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٨.
(٨) سورة الأنعام من الآية (٨٤).
(٩) انظر: عروس الأفراح ٢/ ١٥٣، البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٨، البرهان للزركشي ٣/ ٢٣٧، الإتقان للسيوطي ٢/ ١٤١ ف (٤٤٨٠)، شرح الكوكب الساطع ١/ ٢٢٧، الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم عند السيوطي ص٤٤.
(١٠) سورة الأعراف الآيتان (١٩١، ١٩٢).
(١١) سورة الأعراف من الآية (١٩٧).

إنما كان للعناية؛ إذ المهم إبراز عجز الآلهة عن نصرة نفسها، وهذا مناط التشهير بها[١].

قال -في "الفلك الدائر" بعد ذِكْرِ بعض هذه الشواهد-: "وفي الكتاب العزيز ألف آية مثل هذا تُبطِل دعوى الحصر والاختصاص"[٢] اهـ.

ويجاب: بأنه لا يدعى فيه لزوم الحصر، بل المدعى الغلبة، وقد يخرج الشيء عن الغالب[٣].

٦- أن دعوى إفادة تقديم المفعول الحصر تجعل قولك: "زيدًا ضربتُ وعَمْرًا" متناقضا؛ لأنه لو كان قولك: "زيدا ضربت" يدل على أن الضرب مقصور على زيد وحده لكان قولك: "وعمرا" نقضا لذلك[٤].

٧- أن الأمرين -التقديم، والتأخير- قد وقعا في القرآن الكريم، نحو: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرٖىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ ﴾[٥]، وقوله تعالى: ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ﴾[٦]، ونظائرها، كما سبق في ﴿ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ ﴾[٧]، و﴿ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ ﴾[٨]، ولحن كل واحد منهما فصيح في بابه، ولا يكاد التقديم فيه يقوم مقام التأخير ولا العكس، بل فيها ما يرشد إلى الاختصاص، فإن قوله تعالى: ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ﴾[٩] لا يمنع أن يقرأ بغير الاسم، وقوله: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرٖىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ ﴾[١٠] تمنع أنها تجري إلا باسمه، وكل هذا يدل على عدم إفادة التقديم الحصر[١١].

٨- أنه قد اجتمع الاختصاص وعدمه في آية واحدة، مما يدل على أن الأصل في التقديم أنه للاهتمام، ولا يتمحض لإفادة الحصر إلا بقرينة، قال تعالى: ﴿ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ۝٤٠ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ ﴾[١٢]؛ فإن التقديم في المعمول الأول ليس

(١) انظر: دلالات التراكيب للدكتور/ محمد محمد أبو موسى ص١٨٨، ١٨٩.
(٢) الفلك الدائر ص٢٥٨ وانظر: البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٨.
(٣) انظر: عروس الأفراح ٢/ ١٥٣، الإتقان للسيوطي ٢/ ١٤١ ف (٤٤٨٠).
(٤) انظر: الفلك الدائر على المثل السائر ص٢٤٥.
(٥) سورة هود من الآية (٤١).
(٦) سورة العلق من الآية (١).
(٧) سورة الزمر من الآية (٢).
(٨) سورة الزمر من الآية (٦٦).
(٩) سورة العلق من الآية (١).
(١٠) سورة هود من الآية (٤١).
(١١) انظر: تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٣٧٢.
(١٢) سورة الأنعام من الآيتين (٤٠، ٤١).

للاختصاص قطعا، وفي "إياه" للاختصاص قطعا[١].

٩- لو كان التقديم يفيد الحصر لأفاده في قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ﴾[٢]، ولا يجوز أن يراد الحصر لفساد المعنى؛ لأنه قبل دخول الهمزة على تقدير الحصر يكون معناه: ما يبغون إلا غير دين الله، وبعد دخول همزة الإنكار الذي هو معنى النفي، يكون المنكر حصر الطلب في غير دين الله، ولا يلزم منه إنكار اشتراك الطلب لدين الله ولغير دين الله، ونحن نقول: قد نقل عن محققي البيانيين أن النفي إذا دخل كلاما فيه قيد فتارة يتوجه النفي إلى القيد مع بقاء أصل الفعل -كقولك وقد ضربتَ ولدَك: "ما ضربته عبثا"-، وتارة يتوجه إلى المقيد فينتفي مع قيده، كقوله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا﴾[٣]؛ إذ القتل منفي من أصله، والاعتماد في ذلك يكون على القرائن[٤].

ويمكن أن يجاب: بأن النفي المستفاد من الهمزة إنما توجه على أصل الفعل، وهو طلب غير دين الله مطلقا، لا على القيد الذي هو معنى الحصر المستفاد من التقديم قبل دخول الهمزة، كما ظهر في قوله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا﴾[٥]، وهذا مما لا ريب فيه[٦].

١٠- أن التقديم في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[٧]، ليس للاختصاص والحصر، بل التقديم هنا لمكان نظم الكلام ومراعاة السجع الذي ورد في الآيات السابقة على حرف النون، فلو قال: نعبدك ونستعينك لزالت طلاوة السجع النظمي[٨].

وهذا لا يخفى على أحد فضلا عن أرباب البيان، وعلى نحو منه ورد قوله تعالى: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ۝٦٧ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ﴾[٩]، وتقديره:

---

(١) انظر: رفع الحاجب لابن السبكي ٤/ ٢٣، ٢٤، البرهان في علوم القرآن للزركشي ٣/ ٢٣٨، الإتقان للسيوطي ٢/ ١٤١ ف (٤٤٨١)، الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم عند السيوطي ص٤٤.

(٢) سورة آل عمران من الآية (٨٣).

(٣) سورة النساء من الآية (١٥٧).

(٤) انظر: فتاوى السبكي ١/ ١٣، رفع الحاجب ٤/ ٢٥، تشنيف المسامع ١/ ٣٧٤، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٧، ٢٩٦٨، شرح المحلي وحاشية ابن قاسم العبادي ٢/ ٥٦، ٥٧، شرح الكوكب الساطع ١/ ٢٢٧، ٢٢٨، غاية الوصول ص٣٩، مفهوم الحصر وآثاره الفقهية والأصولية ص١٢١، الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم عند السيوطي ص٤٤.

(٥) سورة النساء من الآية (١٥٧).

(٦) انظر: الآيات البينات للعبادي ٢/ ٥٦.

(٧) سورة الفاتحة الآية (٥).

(٨) انظر: المثل السائر لابن الأثير ٢/ ٢١٢، الفلك الدائر لابن أبي الحديد ص٢٤٧.

(٩) سورة طه الآيتان (٦٧، ٦٨).

فأوجس موسى في نفسه خيفة، وإنما قدم المفعول على الفاعل، وفصل بين الفعل والفاعل بالمفعول، وبحرف الجر؛ قصدا لتحسين النظم(١).

وأيضا: فالحصر في الآية وارد من جهة العلم بأن غيره تعالى لا يُعبد ولا يُستعان؛ بدلالة أن هناك آيات لا يطرد فيها ذلك(٢).

ويمكن أن يجاب على هذا الجزء من المناقشة: بأنه إن كان التقديم يقتضي الاختصاص فلا مانع من أن يكون المراد من قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾(٣) كلا الأمرين معا: الاختصاص، ومراعاة نظم الكلام وسجعه، ولا منافاة بين المطلوبين(٤).

ومثل -إياك نعبد-: قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ﴾(٥)، وقوله: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾(٦)، فالظروف لم تُقَدَّم في هاتين الآيتين للاختصاص، وإنما قُدِّمت لمراعاة الحسن في نظم الكلام(٧).

وربما أجيب -أيضا- بأنه لا مانع أن يكون المراد من الآيتين كلا الأمرين معا: الاختصاص، ومراعاة الحسن في نظم الكلام.

الترجيح

بعد عرض أدلة العلماء في هذه المسألة، والمناقشات الواردة عليها ظهر أن كل فريق قد احتج على الفريق الآخر بمقتضى اختياره في المسألة، ومن القواعد المقررة: أنه لا يحتج بمذهب على مذهب، ولا برأي على رأي.

ومن المعلوم أن دعوى الحصر لا يمكن أن تتناقض مع دعوى الاهتمام والعناية؛ إذ إن كل ما يفيد الحصر يفيد الاهتمام والعناية ضرورة، بخلاف العكس؛ لأن الأسلوب اللغوي ربما ورد للدلالة على الاهتمام بالشيء ولا يتضمن ذلك الإشارة للحصر والاختصاص.

وإذا ما ادعى الفريق الأول أن تقديم المعمولات على عواملها يفيد الحصر، وكانت هذه

(١) انظر: المثل السائر لابن الأثير ٢/ ٢١٢.

(٢) انظر: رفع الحاجب ٤/ ٢٥، شرح المحلي وحاشية ابن قاسم العبادي ٢/ ٥٦، ٥٧، شرح الكوكب الساطع ١/ ٢٢٧، ٢٢٨، غاية الوصول ص٣٩، الآيات البينات ٢/ ٥٦، مفهوم الحصر ص١٢١.

(٣) سورة الفاتحة الآية (٥).

(٤) انظر: الفلك الدائر لابن أبي الحديد ص٢٤٧، ٢٤٨.

(٥) سورة الشورى من الآية (٥٣).

(٦) سورة هود من الآية (٨٨).

(٧) انظر: المثل السائر لابن الأثير ٢/ ٢١٨.

الدعوى منتقضة ببعض النصوص الشرعية واللغوية، التي تَقَدَّمَ المعمولُ فيها على عامله ومع ذلك لا يمكن ادعاء الحصر فيها، كما اتضح من خلال المناقشات وأدلة الخصوم، لم يبق إلا التنبيه على حقيقة مذهب جمهور البيانيين في المسألة[1]، وهي أنهم يذهبون إلى أن التقديم يفيد الحصر غالبا، وليست دلالته على الحصر على جهة اللزوم والدوام، ومن هنا أقول: بأنه لا تعارض بين إفادة التقديم للمعنيين -التخصيص، والاهتمام- معا؛ لأن أسرار التقديم لا تتعارض، وإن كانت الدلالة على الاهتمام دلالة لازمة، بخلاف الدلالة على الحصر، فإنها دلالة غالبة وليست لازمة.

مما دفع البعض للتنبيه على هذه الحقيقة، واختيار أن الأصل في التقديم أنه للاهتمام وقد يأتي الحصر، ومع ذلك فدلالته على الحصر غالبة لا لازمة، قال الزركشي: "والحق أن التقديم يفيد الاهتمام، وقد يفيد مع ذلك الحصر بقرائن، وهو الغالب، وقد اجتمع الاختصاص وعدمه في آية واحدة، وهي قوله تعالى: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ۝٤٠ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾[2] فإن التقديم في الأولى قطعا ليس للاختصاص، وفي "إياه" قطعا للاختصاص، والذي عليه محققو البيانيين أن ذلك غالب لا لازم، بدليل قوله تعالى: ﴿كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ﴾[3] [4] اهـ، وقال الشيخ زكريا في -لب الأصول-: "وتقديم المعمول غالبا"[5] اهـ، ثم شرحه -في غاية الوصول- فقال: "(وتقديم المعمول)

---

(١) انظر: الإيضاح للخطيب القزويني ص١١١، وفيه: «والتخصيص في غالب الأمر لازم للتقديم» اهـ، والتبيان في البيان للإمام الطيبي ص٤٨، وفيه: «إن التقديم مفيد للتخصيص غالبا» اهـ، والبرهان للزركشي ٣/ ٢٣٧، وفيه: «ما ذكرناه من أن تقديم المعمول يفيد الاختصاص فهمه الشيخ أبو حيان في كلام الزمخشري وغيره، والذي عليه محققو البيانيين أن ذلك غالب لا لازم» اهـ، ومختصر المعاني للتفتازاني ص١١٢، وفيه: «(والتخصيص لازم للتقديم غالبا)، أي: لا ينفك عن تقديم المفعول ونحوه في أكثر الصور، بشهادة الاستقراء وحكم الذوق، وإنما قال: غالبا؛ لأن اللزوم الكلي غير متحقق؛ إذ التقديم قد يكون لأغراض أخرى، كمجرد الاهتمام، والتبرك، والاستلذاذ، وموافقة كلام السامع، وضرورة الشعر، أو رعاية السجع والفاصلة» اهـ.

وراجع: سبل الاستنباط من الكتاب والسنة د/ محمود توفيق ص٣٩٥ وما بعدها، خصائص التراكيب د/ محمد أبو موسى ص٤٠٠ وما بعدها، دلالات التراكيب دراسة بلاغية د/ محمد أبو موسى ص١٨٧ وما بعدها، علم المعاني في التفسير الكبير للفخر الرازي ص٢٥١ وما بعدها، القصر وأساليبه ص ٦٤ وما بعدها.

(٢) سورة الأنعام من الآيتين (٤٠، ٤١).

(٣) سورة الأنعام من الآية (٨٤).

(٤) البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٧، وانظر: عروس الأفراح ٢/ ١٥٤.

(٥) لب الأصول للشيخ زكريا الأنصاري ص٣٩.

بقيد زدته بقولي: (غالبا) في الأصح، نحو: إياك نعبد، أي: لا غيرك"[1] اهـ.

وقال ابن السبكي في -رفع الحاجب-: "والذي يظهر لنا: أن التقديم يفيد الاهتمام، وقد يكـون معه الاختصاص، وقد لا يكون، فإن ظهر بدليـلٍ انتفاءُ جميع الفوائد عن التقديم سوى الحصر أفاد الحصر"[2] اهـ.

هذا وقد حاول بعضهم توجيه الخلاف وجعله مرتبطا في الأسـاس بالنظرة الخاصة لكل فريـق، فقـال: "فنكتـة التقديم الاهتـمام عند النحويـين، وإفادة الاختصـاص ويعبر عنه بالحـصر عند البيانيين، والمراد أن المقصـود بالذات للنحويين الاهتمام، والمقصود بالذات للبيانيين الحصر؛ فلا ينافي أن كلا من الفريقين لا يخالف غيره فيما يدعيه، بل لكل مقصود بالذات"[3] اهـ.

(١) غاية الوصول شرح لب الأصول ص٣٩.
(٢) رفع الحاجب لابن السبكي ٤/ ٢٣.
(٣) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ١/ ١٢١، ١٢٢.

المطلب الثاني
في بعض الأحكام المتعلقة بالمسألة

أولا:

اشترط القائلون بأن تقديم المعمولات على عواملها يفيد الحصر شرطين حتى تتحقق إفادة الحصر من هذا التقديم[1]، أولهما: ألا يكون المعمول مُقدَّما في أصل الوضع، فإن ذلك لا يسمى تقديما حقيقة، وذلك كأسماء الشرط، والاستفهام، والمبتدأ عند من يجعله معمولا لخبره[2]، وحاصله: أن الكلام هنا في المعمولات التي يجوز تقديمها على عاملها، أما المعمولات التي يجب تقديمها على عاملها -كالصور المذكورة- فلا يفيد تقديمها الحصرَ.

والثاني: أن لا يكون التقديم لمصلحة التركيب، مثل: ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ ﴾[3] على قراءة النصب؛ لامتناع تقدير "أما فهديناهم ثمود"؛ لالتزام وجود فاصل بين "أما" و"الفاء"، وإن خالف البعض[4] هنا ورأوا أن "أما" لإصلاح اللفظ، وقالوا: لو كان التقديم في هذه الآية مفيدا التخصيصَ لاقتضى أنه ليس أحد من الكفار هُدِي، أي: دُلَّ على الطريق الموصل، واستحب العمى على الهدى غير ثمود، وليس الأمر كذلك.

ثانيا: مما يتخرج على هذه المسألة:

١ - حنث الحالف بهذه الصيغة، وذلك إذا كان الحالف قد مر بغيره، أو ضربه، أو أطعمه، ونحو هذا، مثاله: إذا قال: والله إياك أضرب، وإياك أطعم، ونحوه، فهل يكون الضرب محصورا به، أو يكون مقدما للاهتمام به؟ وعليه إذا ضرب غيره، أو أطعمه: يحنث على القول بأن التقديم يفيد الحصر، ولا يحنث على القول بأنه لمجرد الاهتمام[5].

(١) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني ص١١١، رفع الحاجب لابن السبكي ٤/ ٢٣، عروس الأفراح لبهاء الدين السبكي ٢/ ١٤٩، و١٥٤، البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٨، البرهان للزركشي ٣/ ٢٣٨، المطول على شرح تلخيص المفتاح للتفتازاني ص٣٧٤، مختصر المعاني للسعد التفتازاني ص١١٢، مواهب الفتاح للمغربي ٢/ ١٤٩، رفع النقاب عن تنقيح الشهاب للشوشاوي ١/ ٥٥٨، همع الهوامع للسيوطي ٢/ ١٠، القصر وأساليبه مع بيان أسرارها في الثلث الأول من القرآن الكريم لنجاح الظهار ص٦٣، ٦٤، مفهوم الحصر ص١٢٠.

(٢) انظر: عروس الأفراح ٢/ ١٥٤، البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٨.

(٣) سورة فصلت من الآية (١٧).

(٤) انظر: عروس الأفراح ٢/ ١٥٤، القصر وأساليبه مع بيان أسرارها في الثلث الأول من القرآن الكريم ص٦٣، ٦٤.

(٥) انظر: الكوكب الدري للإسنوي ص٣٧٣، زينة العرائس لابن المبرد ص٣٨٠.

٢- ومثله إذا قال: إياكِ أُطَلِّق، أو إياكَ أُعْتِقُ، ونحوه[١]؛ فإنه يحنث إذا طلق غيرها، أو أعتق غيره، وذلك على القول بأن التقديم يفيد الحصر، ولا يحنث إذا طلق غيرها، أو أعتق غيره، إذا قلنا بأن التقديم لمجرد الاهتمام.

ثالثا:

ذهب جمهور العلماء -كما نسبه إليهم المرداوي، وابن النجار، وغيرهما[٢]- إلى أن الاختصاص هو الحصر بعينه، وخالف البعضُ كالتَّقِيِّ السبكي[٣]، ففرق بينهما، وذهب إلى أنهما متباينان، وبناء على ذلك فلم يجعل التقديم مفيدا الحصر، وجعله مفيدا الاختصاص.

أما وجه الفرق بينهما -على ما صرح به- فهو أن الاختصاص افتعال من الخصوص، والخصوص مُرَكَّبٌ من شيئين، أحدهما: عام مشترك بين شيئين، أو أشياء، والثاني: معنى منضم إليه يفصله عن غيره، كـ"ضَرْب زيد" فإنه أخص من مطلق الضرب، فإذا قلتَ: "ضربتُ زيدًا" أخبرتَ بضربٍ عام وقع منك على شخص خاص، فصار ذلك الضرب المُخبَر به خاصا لما انضم إليه منك ومن زيد.

وهذه المعاني الثلاثة -أعني: مطلق الضرب، وكونه واقعا منك، وكونه واقعا على زيد- قد يقصدها المتكلم على السواء، وقد يترجح قصده لبعضها على بعض، ويعرف ذلك بما ابتدأ به كلامه، فإن المبتدأ به هو الأهم والأرجح في غرض المتكلم، فإذا قلت: "زيدا ضرب" علم أن خصوص الضرب على زيد هو المقصود.

ولا شك أن كل مُركَّب من خاص وعام له جهتان، فقد يقصد من جهة عمومه، وقد يقصد من جهة خصوصه؛ فقصده من جهة خصوصه: هو الاختصاص، وأنه هو الأهم عند المتكلم، وهو الذي أفاد به السامع من غير تعرض ولا قصد لغيره بإثبات ولا نفي.

وأما الحصر، فمعناه: نفي غير المذكور وإثبات المذكور، ويعبر عنه بـ"ما، وإلا، أو: بإنما"، فإذا قلت: "ما ضربت إلا زيدا" كنتَ نفيتَ الضربَ عن غير زيد وأثبتَّه لزيد،

(١) انظر: زينة العرائس لابن المبرد ص٣٨٠.

(٢) انظر: عروس الأفراح ٢/ ١٥٥، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٧، شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢٤، الضياء اللامع لحلولو ١/ ٢٨٠، الكليات لأبي البقاء ص٥٩، حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع ١/ ٣٣٩.

(٣) انظر: عروس الأفراح ٢/ ١٥٥، رفع الحاجب ٤/ ٢٤، شرح الكوكب الساطع ١/ ٢٢٧، شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢٤، الكليات لأبي البقاء ص٥٩.

وهـذا المعنى زائد عـلى الاختصاص، وإنما جاء هـذا في قوله تعـالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[1] للعلم بأنه لا يعبد غير الله ولا يستعان بغيره[2].

وحاصله: أن في الاختصاص إعطاء الحكم للشيء والسـكوت عما عداه، أما الحصر ففيه إعطـاء الحكـم للشيء والتعـرض لنفيه عما عداه، ففـي الاختصاص قضيـة واحدة، وفي الحصر قضيتان[3].

وقد يجاب عليه: بأن الاعتبار بالمعنى لا باللفظ، والقائلون بأن التقديم يفيد الحصر حيث أرادوا بالاختصاص معنى الحصر: لا فرق عندهم بين التعبير عنه بالحصر والاختصاص، وهذا يظهر كثيرا في كلام كبار البيانيين[4].

هذا وقد احتج بعضهم للتغاير بينهما -الذي ادعاه التَّقِيُّ السبكي- بقوله تعالى: ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾[5] فإنه لا يجوز أن يقال: إنه يقصر رحمته على من يشـاء، ولا يختص بها؛ لأنه لا يمكن حصرها[6].

وهـذا الاحتجاج لا يصح؛ لأن هذا القائـل قد التبس عليه معنى الحصر المراد هنا -وهو إثبـات الحكـم للمذكور ونفيه عـما عداه- بالحصر الـذي هو الإحصـاء والإحاطة، ولا يشك عاقل في صحة قولنا: رحمة الله منحصرة في المؤمنين -أي في الآخرة- لا تتجاوزهم إلى الكفـار، وإن كانـت رحمته تعالى لا يحيط بها أحد كما ولا كيفا، فمدلول الآية أنه يرحم

(١) سورة الفاتحة الآية (٥).

(٢) انظر: فتاوى السبكي ١/ ١٢، ١٣، عروس الأفراح ٢/ ١٥٥ وما بعدها، رفع الحاجب ٤/ ٢٤ وما بعدها، تشنيف المسـامع للزركشي ١/ ٣٧٣، ٣٧٤، البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٨، الغيث الهامع لأبي زرعة العراقي ١/ ١٣٥، شرح المحلي على جمع الجوامع مع حاشية البناني ١/ ٢٥٨، ٢٥٩، وشرح المحلي مع حاشية العطار ١/ ٣٣٨، ٣٣٩، التحبير شرح التحريـر للمـرداوي ٦/ ٢٩٦٧، ٢٩٦٨، الضيـاء اللامـع لحلولو ١/ ٢٨٠، شرح الكوكب السـاطع للسـيوطي ١/ ٢٢٧، ٢٢٨، همـع الهوامـع للسـيوطي ٢/ ١١، الإتقـان للسـيوطي ٢/ ١٤١ ف (٤٤٨٢)، شرح الكوكـب المنـير ٣/ ٥٢٤، الآيـات البينـات للعبـادي ٢/ ٥٦، ٥٧، الكليـات لأبي البقـاء ص٥٩، البلاغة القرآنية في تفسـير الزمخشري د/ محمد أبو موسى ص٣٢٢، سبل الاستنباط من الكتاب والسنة ص٣٩٤، علم المعاني في التفسير الكبير للفخر الرازي وأثره في الدراسات البلاغية ١/ ٢٤٨، الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم عند السيوطي ص٤٥.

(٣) انظر: البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٨، تشنيف المسامع للزركشي ١/ ٣٧٤، الكليات لأبي البقاء ص٥٩.

(٤) انظر: الآيات البينات للعبادي ٢/ ٥٧، مفهوم الحصر ص١٢٣.

(٥) سورة البقرة من الآية (١٠٥)، وسورة آل عمران من الآية (٧٤).

(٦) انظـر: البحـر المحيط للزركشي ٤/ ٥٩، تشـنيف المسـامع للزركـشي ١/ ٣٧٤، الآيات البينـات للعبادي ٢/ ٥٧، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٨.

من يشاء وغيرهم يعرض عنه[1].

ولم يصحح البعض دعوى الالتباس الواردة في هذا الرد، وقال: بل ليس مراده إلا الحصر المشهور الذي هو الإثبات والنفي، ويكون وجه ما قاله حينئذ: أن رحمة الله تعالى لما ثبت وقوعها وعمومها لكل مخلوق دنيا وأخرى -إذ الكفار مرحومون في الآخرة، حتى في جهنم، ومن رحمتهم فيها عدم تعذيبهم بأشد مما هم فيه مما هو ممكن كما لا يخفى- لم يمكن حصرها وقصرها في أحد، بمعنى ثبوتها له دون غيره[2].

رابعا: مرتبة تقديم المعمولات على عواملها بين أدوات الحصر[3]:

للحصر أدوات -تعرضت لأظهرها- ليست كلها على درجة واحدة في قوة الدلالة عليه، ولم يكن أكثرها متَّفَقًا عليه بين العلماء، وعلى ذلك فقد وازنوا وفاضلوا بين هذه الأدوات، ورتبوها حسب قوتها على النحو التالي[4]:

أ- تَقَدُّمُ النفي على إلا، فهو أقوى أدوات الحصر دلالة عليه، ولم ينازع أحد -ممن قال بإفادة الحصر- في أنه يفيد الحصر، وأنه يثبت الحكم للمذكور ويحصره فيه دون غيره، حتى قال بعضهم: إنه يدل على الحصر بالمنطوق؛ لسرعة تبادره إلى الأذهان.

ب- إنما: لِتَبَادُرِ الحصر منها إلى الأذهان، حتى ادُّعِيَ أنها من قبيل المنطوق المصرح به.

ج- الحصر بالتعريف، وهو ما يعرف بحصر المبتدأ في الخبر، سواء أكان بالتعريف بالألف واللام الجنسية، أم كان بالتعريف بالإضافة.

د- الحصر بفصل المبتدأ عن الخبر بضمير الفصل.

هـ- الحصر بتقديم المعمولات على عواملها.

---

(١) انظر: البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٩، الآيات البينات للعبادي ٢/ ٥٧.

(٢) انظر: الآيات البينات للعبادي ٢/ ٥٧.

(٣) تجدر الإشارة إلى أن هذا الترتيب تكلم عنه بعضهم صراحة كابن السبكي في رفع الحاجب، والأكثرون لم ينصوا عليه صراحة، وإنما استخلصته من ترتيبهم لدرجات مفهوم المخالفة بأنواعه كلها، ومنها أدوات الحصر.

(٤) انظر: جمع الجوامع لابن السبكي مع شرح المحلي وحاشية البناني ١/ ٢٥٣، و٢٥٧، ٢٥٨، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب لابن السبكي ٤/ ٢٤: ٢٦، البحر المحيط ٤/ ٥٠: ٥٦، تشنيف المسامع ١/ ٣٦٢، ٣٦٣، و٣٧٠، ٣٧١، الغيث الهامع ١/ ١٢٨، التحبير للمرداوي ٦/ ٢٩٦٨، الضياء اللامع لحلولو ١/ ٣٦٧، ٣٦٨، شرح الكوكب الساطع للسيوطي ١/ ٢٢٤: ٢٢٦، و٢٢٨، ٢٢٩، غاية الوصول شرح لب الأصول ص٣٩، ٤٠، شرح الكوكب المنير ٣/ ٥٢٤، إجابة السائل للصنعاني ص٢٥٠، ٢٥١، نشر البنود ١/ ٨٤، ٨٥، نثر الورود ١/ ١١٤: ١١٦، سبل الاستنباط لمحمود توفيق سعد ص٤٠٢، ٤٠٣، مفهوم الحصر ص١٢٩ وما بعدها، مناهج الأصوليين في طرق دلالات الألفاظ على الأحكام ص٢٤٩، ٢٥٠.

هذا هو ترتيبهم لأدوات الحصر حسب قوتها على ما يرون، وتقديم المعمول آخرها؛ لأنه مختلف فيه، كما أنه لا يفيد الحصر في جميع صوره وأحواله، وأيضا: فإن دلالته على الحصر بالمفهوم.

وهناك مَنْ قَدَّمَ تقديم المعمول على الحصر بالتعريف، وقَدَّمَ الحصرَ بالتعريف على الحصر بفصل المبتدأ عن الخبر بضمير الفصل، ثم علل تأخيرَ الحصر بالتعريف عن الحصر بتقديم المعمول بأنَّ تقديم المعمول يفيد الحصر في جميع متعلقاته، أما التعريف فإنه لا يفيد الحصر إلا إذا كانت أل فيه للجنس، وأما تقديم الحصر بالتعريف على الحصر بضمير الفصل؛ فلأن الأصل هو الحصر بأل ثم يأتي تقوية ذلك الحصر بضمير الفصل[1].

وفائدة هذا الترتيب تظهر عند التعارض بين أساليب الحصر[2]، فعندها يقدم الأقوى على الأقل قوة، فإذا تعارض -مثلا- الحصر بِتَقَدُّم النفي قبل إلا، مع الحصر بـ"إنما" قُدِّمَ الحصر بتقدم النفي، وإذا تعارض الحصر بالفصل بين المبتدأ والخبر بضمير الفصل، مع الحصر بالتقديم: قدم الحصر بالفصل، وهكذا.

خامسا:

ذهب القائلون بإفادة تقديم المعمول على عامله الحصر إلى أن تقديم المعمول يفيد الحصر بالفحوى والمفهوم لا بالمنطوق؛ لعدم وجود أداتَي النفي والإثبات فيه، وإنما يفهم المخالف الحصر منه بطريق العقل[3]، وقد صرح بعضهم بأنه لا خلاف في هذا كما نقله عنه الزركشي في البحر المحيط[4].

ولذلك فقد صرح التفتازاني[5] بأن دلالة التقديم على التخصيص والحصر بواسطة مدلول الكلام ومفهومه الخِطَابي وحكم الذوق، أي: القوة المدركة لخواص التراكيب، ولطائف اعتبارات البلغاء بإفادته التخصيص، من غير وضع لذلك وجزم عقل به، حتى إن مَنْ لم يكن له هذا مع كمال قوته الإدراكية والتسابق مع القوة العقلية ربما يناقش في

(١) انظر: مفهوم الحصر ص١٢٩.

(٢) انظر: مراجع الهامش قبل السابق نفس الصفحات.

(٣) انظر: البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٦، الضياء اللامع لحلولو ١/ ٣٦٨، مفهوم الحصر ص١٢٤.

(٤) انظر: البحر المحيط للزركشي ٤/ ٥٦، وفيه: «قال بعضهم: ولا خلاف في إفادة هذا الحصر عند القائلين به من جهة المفهوم لا المنطوق» اهـ.

(٥) هو: مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، سعد الدين، الفقيه الأصولي اللغوي، ولد ٧١٢هـ من مصنفاته: «شرح التلويح على التوضيح» في الأصول، و«حاشية على العضد على المختصر» توفي ٧٩١هـ انظر: شذرات الذهب ٦/ ٣١٩، البدر الطالع ٢/ ٣٠٣، الأعلام ٧/ ٢١٩.

دعوى الاختصاص والحصر، ولذلك صرح بعضهم بأن التقديم في "اللهَ أحمدُ" للاهتمام، وما يقال بأنه للحصر لا دليل عليه.

وإنما كان ذلك من قبيل المفهوم الخطابي؛ لأنه خلاف الترتيب الطبيعي، فيفهم من العدول إليه قصد النفي عن الغير مع صلاحية المقام له، بخلافه عند نُبُوِّهِ عنه، وأما كون هذا النفي مفهوما لا منطوقا فمما لا يشك فيه؛ للقطع بأنه لا نطق بالنفي أصلا[1].

(١) انظر: تقرير الشيخ عبد الرحمن الشربيني على جمع الجوامع وشرح المحلي وحاشية البناني ١/ ٢٥٨؛ حيث نقل هذا عن السعد التفتازاني، سبل الاستنباط لمحمود توفيق سعد ص٣٩٨.

الخاتمة

أهم النتائج التي توصلت إليها:

- أن لأسلوب الحصر عند العلماء أدوات عدة، يختلفون في عَدِّها، فمنهم المُقِلُّ ومنهم المُكْثِرُ، لكن أهم ما ذكروه منها خمسة: تَقَدُّمُ النفي قبل إلا، إنما، حصْرُ المبتدأ في الخبر، فصْلُ المبتدأ عن الخبر بضمير الفص ل، تقديم المعمولات على عواملها.

ومعظم هذه الأدوات مختلِف في إفادته الحصر، وإن كان المعنِيُّ هنا تَقَدُّم المعمولات على عواملها.

- وأن المقصود بالمعمولات في هذا البحث: كل ما يتغير آخره بالرفع، أو النصب، أو الخفض، أو الجزم بتأثير العامل فيه، كالمفاعيل، والجار والمجرور، والظروف، والحال.

ويقصد بالعوامل: ما يُحدِثُ الرفعَ، أو النصب، أو الجر، أو الجزم فيما يليه، كالأفعال وأسمائها، والمصادر وأسمائها، والصفات وما في معناها، وحروف الجر، والمضاف، والمبتدأ، وأدوات نصب المضارع وجزمه.

- وأن العلماء قد اختلفوا في إفادة تَقَدُّم المعمولات على عواملها الحصر -بأن يُثبت هذا التقديمُ الحكمَ للمذكور وينفيه عما عداه- على قولين، أولهما: أن تقديم المعمولات على عواملها يفيد الحصرَ، وثانيهما: أنه لا يفيد الحصر، وإنما يفيد الاهتمام بها فقط، وإذا أفاد الحصرَ فإنما يكون لأمر خارجي.

ولكل فريق أدلته على دعواه، لكني رجحت أن التقديم يفيد الاهتمام في أصله، وقد يفيد مع ذلك الحصرَ بقرائن وهو الغالب، ولذلك فإن دعوى البيانيين بإفادة التقديم الحصرَ كانت مقيدة بأنه يفيده غالبا وليس بأصل الوضع، يؤيده الأدلة التي اجتمع فيها تقديمان تَمَحَّضَ أحدهما للحصر، والآخر للاهتمام، ولا يمكن بحالٍ ادعاءُ الحصر فيما كان منهما للاهتمام، ولا ادعاء الاهتمام فيما كان للحصر، كما في قوله تعالى: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ۝٤٠ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾[1] فالتقديم في المعمول الأول ليس للاختصاص قطعا، وفي "إياه" للاختصاص قطعا[2].

(١) سورة الأنعام من الآيتين (٤٠، ٤١).

(٢) انظر: رفع الحاجب لابن السبكي ٤/ ٢٣، ٢٤، البرهان في علوم القرآن للزركشي ٣/ ٢٣٨، الإتقان للسيوطي ٢/ ١٤١ ف (٤٤٨١)، الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم عند السيوطي ص٤٤.

- أنه قد حاول بعضهم توجيهَ الخلاف وجعْلَه مرتبطا أساسا بالنظرة الخاصة لكل فريق للتقديم، فالنحويون مثلا -كأبي حيان- تتركز نكتة التقديم عندهم في الاهتمام، فهو المقصود بالذات لهم، والبيانيون تتركز نكتة التقديم عندهم في الحصر؛ لأنه المقصود لهم بالذات، وعلى ذلك فلا تنافي بين الفريقين؛ لأن كل واحد من الفريقين لا يخالف غيره فيما يدعيه، بل لكل مقصود بالذات[1].

- أن القائلين بإفادة التقديم الحصرَ قد اشترطوا شرطين حتى تتحقق إفادة الحصر من هذا التقديم، أولهما: ألا يكون المعمول مقدما في أصل الوضع، فإن ذلك لا يسمى تقديما حقيقة، وذلك كأسماء الشرط، والاستفهام، والمبتدأ عند من يجعله معمولا لخبره، وحاصله: أن الكلام هنا في المعمولات التي يجوز تقديمها على عاملها، أما المعمولات التي يجب تقديمها على عاملها -كالصور المذكورة- فلا يفيد تقديمها الحصر.

والثاني: ألا يكون التقديم لمصلحة التركيب، مثل: ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ ﴾[2] على قراءة النصب؛ لامتناع تقدير "أما فهديناهم ثمود"؛ لالتزام وجود فاصل بين "أما" و"الفاء".

- أن الخلاف في هذه المسألة له أثره في الفروع الفقهية المترتبة عليها عند العمل بها، كالخلاف في حنث الحالف بهذه الصيغة، وذلك إذا كان الحالف قد مر بغيره، أو ضربه، أو أطعمه، ونحو هذا، مثاله: إذا قال: والله إياك أضرب، وإياك أطعم، ونحوه، فهل يكون الضرب محصورا به، أو يكون مقدما للاهتمام به؟ وعليه إذا ضرب غيره، أو أطعمه: يحنث على القول بأن التقديم يفيد الحصر، ولا يحنث على القول بأنه لمجرد الاهتمام.

ومثله إذا قال: إياكِ أُطَلِّق، أو إياكَ أُعْتِق، ونحوه[3]؛ فإنه يحنث إذا طلَّق غيرها، أو أعتق غيره، وذلك على القول بأن التقديم يفيد الحصر، ولا يحنث إذا طلق غيرها، أو أعتق غيره، إذا قلنا بأن التقديم لمجرد الاهتمام.

- أنه قد ذهب جمهور العلماء -كما نسبه إليهم جماعة- إلى أن الاختصاص هو الحصر بعينه، وخالف التقي السبكي ففرق بينهما، وذهب إلى أنهما متباينان، وبناء على ذلك فلم يجعل التقديم مفيدا الحصر، وجعله مفيدا الاختصاص.

(١) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ١/ ١٢١، ١٢٢.
(٢) سورة فصلت من الآية (١٧).
(٣) انظر: زينة العرائس لابن المبرد ص٣٨٠.

وحاصل ما فرق به بينهما: أن في الاختصاص إعطاء الحكم للشيء والسكوت عما عداه، أما الحصر ففيه إعطاء الحكم للشيء والتعرض لنفيه عما عداه، ففي الاختصاص قضية واحدة، وفي الحصر قضيتان.

وأجيب عليه: بأن الاعتبار بالمعنى لا باللفظ، والقائلون بأن التقديم يفيد الحصر حيث أرادوا بالاختصاص معنى الحصر: لا فرق عندهم بين التعبير عنه بالحصر والاختصاص، وهذا يظهر كثيرا في كلام كبار البيانيين.

– أن لتقديم المعمولات على عواملها مرتبة بين أدوات الحصر التي سبقت الإشارة إليها، فأولها: تَقَدُّمُ النفي على إلا، وثانيها: إنما، وثالثها: الحصر بالتعريف، وهو ما يعرف بحصر المبتدأ في الخبر، سواء أكان بالتعريف بالألف واللام الجنسية، أم كان بالتعريف بالإضافة، ورابعها: الحصر بفصل المبتدأ عن الخبر بضمير الفصل، وخامسها: الحصر بتقديم المعمولات على عواملها.

فتقديم المعمول آخرها؛ لأنه مُختَلَفٌ فيه، كما أنه لا يفيد الحصر في جميع صوره وأحواله، وأيضا: فإن دلالته على الحصر بالمفهوم.

وهناك مَنْ قدَّم تقديم المعمول على الحصر بالتعريف، وقدَّم الحصر بالتعريف على الحصر بفصل المبتدأ عن الخبر بضمير الفصل، كما سبق وأشرتُ.

وفائدة هذا الترتيب تظهر عند التعارض بين أساليب الحصر، فعندها يقدم الأقوى على الأقل قوة؛ لأن المجتهد والمستدل يجب عليه أن يطلب أقوى الحجج ما استطاع إلى ذلك سبيلا.

– أن القائلين بإفادة تقديم المعمول على عامله الحصر قد صرحوا بأنه يفيد الحصر بالفحوى والمفهوم لا بالمنطوق؛ لعدم وجود أداتي النفي والإثبات فيه، وإنما يفهم المخالف الحصر منه بطريق العقل، وقد صرح بعضهم بعدم الخلاف في ذلك.

فهرس بأهم المراجع[1]

١- الآراء الأصولية في المطلق والمقيد والمنطوق والمفهوم للحافظ العراقي وابنه في كتابهما طرح التثريب شرح التقريب، دراسة تطبيقية، رسالة ماجستير للطالب أحمد بن حميد الجهني، تحت إشراف أستاذنا فضيلة الأستاذ الدكتور السيد صالح عوض النجار -رحمه الله تعالى-، من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، عام ١٤١٦م.

٢- الآيات البينات، لابن قاسم العبادي المتوفى ٩٩٤هـ، على شرح جمع الجوامع للجلال المحلي المتوفى ٨٨١هـ، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

٣- الإتقان في علوم القرآن لجلال الدين السيوطي المتوفى ٩١١هـ، تحقيق سعيد المندوه، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

٤- إجابة السائل شرح بغية الآمل، للإمام الصنعاني، تحقيق حسين السياغي، وحسن الأهدل، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٩٨٦م.

٥- إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد الباجي المتوفى ٤٧٤هـ، حققه وقدم له عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

٦- الإحكام في أصول الأحكام، لسيف الدين الآمدي، المتوفى ٦٣١هـ، علق عليه الشيخ عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعي، ودار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٧- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، المعروف بتفسير أبي السعود، لمحمد بن محمد العمادي أبو السعود المتوفى ٩٨٢هـ، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٨- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للإمام محمد بن علي الشوكاني المتوفى ١٢٥٠هـ، تحقيق الشيخ أحمد عِزُّو عناية، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

(١) اقتصرت على أهم المراجع لكثرتها، فلم أذكر -مثلا- مراجع تراجم الأعلام التي بلغت ٢٣ مرجعا، وتركت -أيضا- الدرَّ المصونَ في علم الكتاب المكنون للسمين الحلبي، وجامع الدروس العربية للشيخ مصطفى الغلاييني؛ لأنهما على الموسوعة الشاملة، ولا يعرف لهما طبعة، فاكتفيت بالعزو للموضع المشار إليه منهما.

٩- الأسرار البلاغية للتقديم والتأخير في سورة البقرة، دراسة تطبيقية، رسالة ماجستير في البلاغة والنقد، مقدمة لكلية اللغة العربية بجامعة أم القرى، إعداد/ خالد بن إبراهيم العثيم، إشراف د/ صالح بن سعيد الزهراني، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.
١٠- أصول الفقه، للشيخ محمد رضا المظفر الشيعي، طبعة الحوزة العلمية بقم بطهران، ١٣٧٠هـ.
١١- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي المتوفى ١٣٩٣هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، طبعة ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
١٢- الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم عند السيوطي في كتابيه الإتقان ومعترك الأقران، رسالة ماجستير في اللغة العربية وآدابها، مقدمة لكلية التربية للبنات بجامعة بغداد، إعداد/ نادية عبد الرضا علي الموسوي، إشراف أ. د/ عبد الهادي خضير نيشان، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
١٣- الإيضاح في علوم البلاغة، للخطيب القزويني، تحقيق الشيخ بهيج غزاوي، دار إحياء العلوم ببيروت، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
١٤- البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي المتوفى ٧٤٥هـ، تحقيق ودراسة عادل عبد الموجود، وعلي معوض، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
١٥- البحر المحيط في أصول الفقه لبدر الدين الزركشي المتوفى ٧٩٤هـ، قام بتحريره د/ عمر سليمان الأشقر، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.
١٦- البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي المتوفى ٧٩٤هـ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأولى ١٣٧٦هـ/ ١٩٥٧م.
١٧- البلاغة فنونها وأفنانها، علم المعاني، للدكتور/ فضل حسن عباس، دار الفرقان للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
١٨- البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري، وأثرها في الدراسات البلاغية، للدكتور/ محمد حسنين أبو موسى، دار الفكر العربي بالقاهرة.

١٩- البيان لكرم البستاني، مكتبة صادر بيروت، بدون.
٢٠- التبيان في البيان، للإمام الطيبي المتوفى ٧٤٣هـ، رسالة دكتوراه في البلاغة والنقد، مقدمة لكلية اللغة العربية بجامعة الأزهر، تحقيق ودراسة/ عبد الستار حسين مبروك زموط، إشراف أ. د/ كامل إمام الخولي، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.
٢٢- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، لعلاء الدين المرداوي الحنبلي المتوفى ٨٨٥هـ، دراسة وتحقيق د/ عوض بن محمد القرني، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى.
٢٣- التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور، لمحمد الطاهر ابن عاشور التونسي المتوفى ١٣٩٣هـ، مؤسسة التاريخ العربي بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
٢٤- تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السول، لأبي زكريا يحيى الرهوني المتوفى ٧٧٣هـ، دراسة وتحقيق الدكتور يوسف الأخضر العثيم، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بالإمارات، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
٢٥- تشنيف المسامع بجمع الجوامع، لبدر الدين الزركشي المتوفى ٧٩٤هـ، تحقيق د/ عبد الله ربيع عبد الله، ود/ سيد عبد العزيز محمد شعبان، مؤسسة قرطبة، الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
٢٦- التفسير الكبير أو "مفاتيح الغيب" للفخر الرازي المتوفى ٦٠٦هـ، دار إحياء التراث العربي.
٢٧- تقريب الوصول إلى علم الأصول لابن جزي الغرناطي المتوفى ٧٤١هـ، دراسة وتحقيق د/ عبد الله محمد الجبوري، دار النفائس بالأردن، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
٢٨- التقرير والتحبير في شرح التحرير، لابن أمير الحاج المتوفى ٨٧٩هـ، دراسة وتحقيق عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
٢٩- تقرير الشيخ عبد الرحمن الشربيني المتوفى ١٣٢٦هـ، على جمع الجوامع وشرح المحلي وحاشية البناني، دار الفكر ١٩٩٥م.
٣٠- تيسير التحرير، لأمير بادشاه محمد أمين المتوفى ٩٨٧هـ، دار الفكر.
٣١- جمع الجوامع، لابن السبكي المتوفى ٧٧١هـ، مع شرحه للمحلي وحاشية البناني، دار الفكر ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

٣٢- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع للسيد أحمد الهاشمي، ضبط وتدقيق وتوثيق د/ يوسف الصميلي، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.
٣٣- حاشية إعانة الطالبين، للسيد البكري الدمياطي على حَلِّ ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين لزيد الدين المِلِّيباري، دار الفكر، مصورة عن طبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٨م.
٣٤- حاشية البناني عبد الرحمن بن جاد الله المتوفى ١١٩٨هـ، على شرح المحلي على جمع الجوامع لابن السبكي، دار الفكر ١٩٩٥م.
٣٥- حاشية الشيخ حسن العطار المتوفى ١٢٥٠هـ، على شرح المحلي على جمع الجوامع لابن السبكي، وبهامشه تقرير الشيخ الشربيني، وبأسفل الصلب والهامش تقريرات الشيخ محمد المالكي. دار الفكر.
٣٦- خصائص التراكيب، دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني، د/ محمد محمد أبو موسى، مكتبة وهبة، الطبعة الثامنة ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
٣٧- دلالات التراكيب دراسة بلاغية، للدكتور/ محمد محمد أبو موسى، مكتبة وهبة، الطبعة الرابعة ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
٣٨- الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، لمحمد بن محمود البابرتي الحنفي المتوفى ٧٨٦هـ، تحقيق الدكتور/ ترحيب بن ربيعان الدوسري، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
٣٩- رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، لتاج الدين السبكي المتوفى ٧٧١هـ، تحقيق علي معوض، وعادل عبد الموجود، عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
٤٠- رفع النقاب عن تنقيح الشهاب لأبي علي حسين بن علي بن طلحة الرجراجي الشوشاوي المتوفى ٨٩٩هـ، تحقيق د/ أحمد بن محمد السراح، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤هـ.
٤١- زينة العرائس من الطُّرَفِ والنفائس في تخريج الفروع الفقهية على القواعد النحوية، لابن المبرد المتوفى ٩٠٩هـ، دراسة وتحقيق د/ رضوان بن مختار بن غربية، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

٤١- سبل الاستنباط من الكتاب والسنة دراسة بيانية ناقدة، للدكتور/ محمود توفيق محمد سعد، مطبعة الأمانة ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
٤٢- سنن الترمذي "الجامع الصحيح" لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة المتوفى ٢٧٩هـ/ بتحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط أولى، وطبعة دار إحياء التراث العربي بيروت.
٤٣- سنن الدارقطني، تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة بيروت ١٣٦٨هـ/ ١٩٦٦م.
٤٤- سنن أبي داود، للإمام الحافظ أبي داود السجستاني المتوفى ٢٧٥هـ، تعليق عزت عبيد الدعاس، نشر محمد علي السيد، الطبعة الأولى ١٩٧٠م، وطبعة دار الفكر بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد.
٤٥- سنن ابن ماجه المتوفى ٢٧٥هـ، تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي، عيسى البابي الحلبي وشركاه، بدون تاريخ، وطبعة دار الفكر ببيروت.
٤٦- سنن النَّسَائي المتوفى ٣٠٣هـ، بشرح السيوطي المتوفى ٩١١هـ، وحاشية السندي المتوفى ١١٣٨هـ، المكتبة التجارية الكبرى بمصر، الطبعة الأولى ١٣٤٨هـ/ ١٩٣٠م.
٤٧- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف، دار الكتاب العربي بيروت، مصورة عن طبعة السلفية الأولى ١٣٤٩هـ.
٤٨- شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين التفتازاني المتوفى ٧٩١هـ، ضبط الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
٤٩- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول لشهاب الدين القرافي المتوفى ٦٨٤هـ، حققه طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
٥٠- شرح جلال الدين المحلي المتوفى ٨٦٤هـ، على جمع الجوامع لابن السبكي المتوفى ٧٧١هـ، ومعه حاشية البناني، طبعة دار الفكر ١٩٩٥م، وحاشية الشيخ حسن العطار المتوفى ١٢٥٠هـ، دار الفكر.
٥١- شرح العضد -المتوفى ٧٥٦هـ- على مختصر المنتهى لابن الحاجب -المتوفى ٦٤٦هـ- طبعة الأميرية ١٣١٦هـ.

٥٢- شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع لجلال الدين السيوطي المتوفى ٩١١هـ، تحقيق شيخنا الأستاذ الدكتور/ محمد إبراهيم الحفناوي -متعنا الله ببقائه- مكتبة الإيمان بالمنصورة، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
٥٣- شرح الكوكب المنير لابن النجار الحنبلي المتوفى ٩٧٢هـ، تحقيق د/ محمد الزحيلي، ود/ نزيه حماد، مكتبة العبيكان بالرياض ١٣١٤هـ/ ١٩٩٣م، مصورة عن الأولى بدار الفكر بدمشق ١٩٨٠م.
٥٤- شرح مختصر الروضة، لنجم الدين الطوفي المتوفى ٧١٦هـ تحقيق. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
٥٥- صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى ٢٥٦هـ، المطبعة الأميرية الكبرى بمصر ١٣١٤هـ، وطبعة دار طوق النجاة، بتحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
٥٦- صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري المتوفى ٢٦١هـ، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الأولى ١٩٥٥م، وطبعة دار إحياء التراث العربي بيروت.
٥٧- الضياء اللامع شرح جمع الجوامع، للشيخ حلولو المتوفى ٨٩٥هـ، تحقيق ودراسة/ نادي فرج درويش العطار، مركز ابن العطار للتراث، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
٥٨- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي، ضمن مجموعة شروح التلخيص، دار الإرشاد الإسلامي بيروت.
٥٩- العقد المنظوم في الخصوص والعموم، لشهاب الدين القرافي المتوفى ٦٨٤هـ، دراسة وتحقيق أحمد الختم عبد الله، المكتبة المكية، ودار الكتبي، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
٦٠- علم المعاني، د/ صباح عبيد دراز، مطبعة التركي بطنطا، بدون ت.
٦١- علم المعاني في التفسير الكبير للفخر الرازي وأثره في الدراسات البلاغية، رسالة دكتوراه في البلاغة مقدمة لكلية اللغة العربية بجامعة أم القرى، إعداد/ فائزة سالم صالح يحيى أحمد، إشراف أ. د/ علي محمد حسن العماري، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

٦٢- العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي المتوفى ١٧٥هـ، تحقيق د/ مهدي المخزومي، ود/ إبراهيم السامرائي، مؤسسة دار الهجرة بغيران، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ.
٦٣- غاية الوصول شرح لب الأصول، للشيخ زكريا الأنصاري، المتوفى ٩٢٦ هـ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر، بدون تاريخ.
٦٤- الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، لولي الدين أبي زرعة العراقي المتوفى ٨٢٦هـ، تحقيق مكتبة قرطبة، الناشر الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
٦٥- فتاوى السبكي، لتقي الدين السبكي المتوفى ٧٥٦هـ، دار المعرفة بيروت.
٦٦- فصول الأصول، لخلفان بن جميل السيابي، وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
٦٧- الفَلَكُ الدائر على المثل السائر لابن أبي الحديد، المتوفى ٦٥٥هـ، قدم له وحققه وعلق عليه د/ أحمد الحوفي، ود/ بدوي طبانة، دار نهضة مصر للطبع والنشر.
٦٨- فواتح الرحموت للأنصاري المتوفى ١٢٢٥هـ، بشرح مسلم الثبوت، لابن عبد الشكور المتوفى ١١١٩هـ، ضبطه وصححه عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، توزيع مكتبة الباز بمكة المكرمة.
٦٩- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، لأحمد بن غنيم بن سالم النفراوي المتوفى ١١٢٦هـ، تحقيق رضا فرحات، مكتبة الثقافة الدينية.
٧٠- القصر وأساليبه مع بيان أسرارها في الثلث الأول من القرآن الكريم، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في البلاغة العربية، من إعداد/ نجاح أحمد عبد الكريم الظهار، بإشراف د/ علي محمد حسن العماري، قسم الأدب بكلية اللغة العربية، جامعة أم القرى ١٤٠٢هـ، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٢م، ١٩٨٣م.
٧١- الكتاب لسيبويه عمرو بن عثمان بن قنبر المتوفى ١٨٠هـ، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، الطبعة الثانية ١٩٧٧م.
٧٢- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم الزمخشري المتوفى ٥٣٨هـ، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٧٣- كشف الأسرار عن أصول البزدوي، لعلاء الدين البخاري، المتوفى ٧٣٠هـ، تحقيق عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
٧٤- الكليات لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي المتوفى ١٠٩٤هـ، تحقيق د/ عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
٧٥- الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية، للإمام جمال الدين الإسنوي المتوفى ٧٧٢هـ، تحقيق د/ محمد حسن عواد. دار عمار بالأردن، الطبعة الأولى ٢٠٠٥م.
٧٦- لب الأصول مع شرحه غاية الوصول، للشيخ زكريا الأنصاري المتوفى ٩٢٦هـ، مطبعة عيسى الحلبي وشركاه بمصر، بدون تاريخ.
٧٧- لسان العرب، لجمال الدين ابن منظور المتوفى ٧١١ هـ، دار صادر بيروت، الطبعة الأولى.
٧٨- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، لضياء الدين ابن الأثير المتوفى ٦٣٧هـ، قدمه وعلق عليه د/ أحمد الحوفي، ود/ بدوي طبانة، دار نهضة مصر للطبع والنشر.
٧٩- مختار الصحاح، للرازي المتوفى ٦٦٦هـ، عني بترتيبه محمود خاطر، نشر مكتبة لبنان ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
٨٠- مختصر المعاني لسعد الدين التفتازاني المتوفى ٧٩١هـ، منشورات دار الفكر بِقُمْ- إيران، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
٨١- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، المتوفى ٤٠٥هـ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.
٨٢- المستصفى من علم الأصول، للغزالي المتوفى ٥٠٥ هـ، تحقيق محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
٨٣- مُسَلَّم الثبوت لمحب الله بن عبد الشكور المتوفى ١١١٩هـ، مع شرحه فواتح الرحموت، ضبطه وصححه عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، توزيع مكتبة الباز بمكة المكرمة.

٨٤- مسند أبي يعلى الموصلي، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث بدمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
٨٥- المطول على شرح تلخيص المفتاح، لسعد الدين التفتازاني المتوفى ٧٩١هـ، تحقيق د/ عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية ٢٠٠١م.
٨٦- معجم المصطلحات البلاغية وتطورها، للدكتور/ أحمد مطلوب، مطبعة المجمع العلمي العراقي ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
٨٧- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا المتوفى ٣٩٥هـ، تحقيق/ عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، طبعة ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
٨٨- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام الأنصاري ٧٦١هـ، تحقيق د/ مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، الطبعة السادسة ١٩٨٥م.
٨٩- مفهوم الحصر وآثاره الفقهية والأصولية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في أصول الفقه، للطالب خالد تواتي، إشراف أ/ محمد علي فركوس، من كلية أصول الدين بالخروبة، جامعة الجزائر.
٩٠- مناهج الأصوليين في طرق دلالات الألفاظ على الأحكام، للدكتور/ خليفة بابكر الحسن، مكتبة وهبة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.
٩١- مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح، لابن يعقوب المغربي، ضمن مجموعة شروح التلخيص، دار الإرشاد الإسلامي بيروت.
٩٢- نثر الورود على مراقي السعود شرح الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي المتوفى ١٣٩٣هـ، تحقيق وإكمال تلميذه د/ محمد ولد سيدي ولد حبيب الشنقيطي، الناشر محمد محمود محمد الخضر القاضي، توزيع دار المنارة بجدة، الطبعة الثالثة ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
٩٣- نشر البنود على مراقي السعود، لعبد الله بن إبراهيم الشنقيطي المتوفى ١٢٣٠هـ، وضع حواشيه فادي نصيف، وطارق يحيى، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٩٤- نفائس الأصول في شرح المحصول، لشهاب الدين القرافي المتوفى ٦٨٤هـ، تحقيق عادل عبد الموجود، وعلي محمد معوض، المكتبة العصرية، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٩٥- نهاية السول شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول، للجمال الإسنوي المتوفى ٧٧٢هـ، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

٩٦- همع الهوامع شرح جمع الجوامع، لجلال الدين السيوطي المتوفى ٩١١هـ، تحقيق د/ عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية بمصر.

فهرس المحتويات

مقدمة.....١٥٤
تمهيد: في تعريف الحصر، وبيان بعض أدواته، وتعريف العامل والمعمول....١٥٦
المطلب الأول: في آراء العلماء في إفادة تَقَدُّم المعمولات على عواملها الحصرَ ١٦٥
المطلب الثاني: في بعض الأحكام المتعلقة بالمسألة..... ١٨٤
الخاتمة.....١٩٠
فهرس بأهم المراجع..... ١٩٣